

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة

ميدان : علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية

معهد : علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية

فرع : إدارة وتسيير رياضي

قسم : الإدارة والتسيير الرياضي

تخصص : إدارة وتنظيم رياضي



رقم :

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي

إعداد الطالب : بلقرش محمد

تحت عنوان

دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الجزائرية الهاوية

دراسة ميدانية أندية ولاية تيسمسيلت الناشطة فيما بين الرابطات وجهوي سعيدة

لجنة المناقشة :

جامعة محمد بوضياف :المسيلة.....رئيسا

الدكتور : صدراتي حبيب

جامعة محمد بوضياف:المسيلة..... مشرفا ومقررا

الدكتورة: بوساق فتيحة

جامعة محمد بوضياف :المسيلةمناقشا

الدكتور: ساسي بوعزيز

السنة الجامعية : 2016 / 2017

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة

ميدان : علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية

معهد : علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية

فرع : الإدارة والتسيير الرياضي

قسم : الإدارة والتسيير الرياضي

تخصص : الإدارة والتنظيم في الرياضة

رقم :



مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي

إعداد الطالب : بلقرش محمد

دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الجزائرية الهاوية

دراسة ميدانية أندية ولاية تيسمسيلت الناشطة فيما بين الرابطات وجهوي سعيدة

لجنة المناقشة :

جامعة محمد بوضياف :المسيلة.....رئيسا

الدكتور : صدراتي حبيب

جامعة محمد بوضياف :المسيلة..... مشرفا ومقررا

الدكتورة: بوساق فتيحة

جامعة محمد بوضياف :المسيلة . مناقشا

الدكتور: ساسي بوعزيز

السنة الجامعية : 2016 / 2017

شكر وعرهان



بعد الحمد لله وشكره الذي وهبنا القوة والإرادة والصبر لإنجاز هذا العمل المتواضع، لا نملك إلا أن نتوجه بخالص شكرنا وتقديرنا لكل يد أسهمت في انجازها، ولكل صاحب فكر أو رأي فتح أمامنا آفاق أرحب ومجالات أوسع للمعرفة.

ويسعدني كثيرا أن أتقدم بأسمى معاني الشكر والتقدير والاحترام

الأستاذة الفاضلة "بوساق فتيحة" لتفضل سيادتها بالإشراف على هذا البحث ولما قدمه من توجيهات ونصائح وإرشادات منهجية وما غمرتنا به من رعاية، فكانت آرائها منهاجا يتبعه الباحثون، فكانت بحق الأخت والمعلمة ادعو الله أن يمتعها بالصحة والهناء لما قدمت وتقدمه للبحث العلمي.

كما أتقدم بموفور الشكر والعرهان للدكتور "زحاف أحمد" لما قدم سيادته من نصائح لوضع لبنات هذا البحث ومن توجيهات سديدة سمحت لي بالسير على النهج السليم. ووفاء للعطاء الكثير واعترافا بالجميل أتقدم بعظيم الشكر إلى كل أساتذة المعهد الذين أعطوا بغير حدود من وقتهم وعملوا بروح لا تعرف الكلل وحماسة لا تعرف الفتور.

لكل هؤلاء أقول شكرا

بالقدش

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

(وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون"سورة التوبة الآية 105)

صدق الله العظيم

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك .. ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك .. ولا تطيب

الآخرة إلا بعفوك .. ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة .. ونصح الأمة .. إلى نبي الرحمة ونور العالمين..

سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

إلى من كلله الله بالهبة والوقار .. إلى من علمني العطاء بدون انتظار .. إلى من أحمل أسمه بكل افتخار .. أرجو من

الله أن يمد في عمرك ل ترى ثماراً قد حان قطافها بعد طول انتظار وستبقى كلماتك نجوم أهتدي بها اليوم وفي الغد وإلى

الأبد..

والدي العزيز

إلى ملاكي في الحياة .. إلى معنى الحب وإلى معنى الحنان والتفاني .. إلى بسملة الحياة وسر الوجود

إلى من كان دعائها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي إلى أغلى الحبايب

أمي الحبيبة

إلى من معهم كبرت وعليهم أعتد .. إلى شموع متقدة تنير ظلمة حياتي..

إلى من بوجودهم أكتسب قوة ومحبة لا حدود لها..

إلى من عرفت معهم معنى الحياة

أخواتي.....

إلى الإخوة الأخوات الذين لم تلدهم أمي .. إلى من تحلوا بالإخاء وتميزوا بالوفاء والعطاء إلى ينايع الصديق الصافي

إلى من معهم سعدت، وبرفقتهم في دروب الحياة الحلوة والحزينة سرت إلى من كانوا معي على طريق النجاح والخير

إلى من عرفت كيف أجدهم وعلموني أن لا أضيعهم

أصدقائي.....

بلقدش

قائمة المحتويات

الصفحة

العنوان

شكر وعرهان

اهداء.

قائمة المحتويات

قائمة الجداول

مقدمة أ-ب

الفصل الأول: الخلفية النظرية والدراسات السابقة

تمهيد..... 04

الخلفية النظرية..... 05

1-علاقة القانون بالرياضة 05

1- 2 المرسوم 05

1-3 أنواع المراسيم 06

1-3-1 المرسوم الرئاسي 06

1-3-2 المرسوم التنفيذي..... 06

1-4 عناصر المرسوم 06

2-تعريف الممارسة الرياضية 07

2-1 تعريف النشاط البدني الرياضي 07

2-2 أهداف النشاط البدني الرياضي 08

2-2-1 هدف التنمية البدنية 08

2-2-2 هدف التنمية المعرفية 08

2-2-3 هدف التنمية النفسية 09

2-2-4 هدف التنمية الحركية 09

2-2-5 هدف التنمية الاجتماعية..... 09

2-2-6 هدف الترويح وأنشطة الفراغ 10

10.....	3-2 أنواع النشاط البدني والرياضي.....
10.....	1-3-2 النشاط البدني والرياضي الترويحي.....
10.....	1-1-3-2 مفهوم الترويح.....
11.....	2-1-3-2 مفهوم النشاط الرياضي الترويحي.....
11.....	3-1-3-2 أهداف النشاط الرياضي الترويحي.....
11.....	2-3-2 النشاط البدني التنافسي.....
11.....	1-2-3-2 مفهوم النشاط البدني والرياضي التنافسي.....
12.....	2-2-3-2 النشاط البدني الرياضي التنافسي.....
12.....	3-3-2 النشاط البدني الرياضي النفعي.....
13.....	1-3-3-2 التمارين الصباحي.....
13.....	2-3-3-2 المهرجانات الرياضية.....
13.....	3-3-3-2 التدريب الرياضي.....
13.....	4-3-2 واجبات وخصائص النشاط البدني والرياضي.....
13.....	1-4-3-2 واجبات النشاط البدني والرياضي.....
14.....	5-3-2 خصائص النشاط البدني والرياضي.....
14.....	3- مفهوم الجمعية
14.....	1-3-1 الجمعية لعة.....
15.....	3-3 النادي الرياضي الهاوي.....
15.....	1-3-3 التأسيس.....
15.....	2-3-3 تسيير النادي الرياضي الهاوي.....
15.....	3-3-3 الانضمام أو الانتساب.....
16.....	4-3-3 مهام واختصاصات النادي الرياضي الهاوي:.....
16.....	5-3-3 تشكيلة النادي الرياضي الهاوية.....
17.....	6-3-3 تنظيم النادي الرياضي الهاوي.....
18.....	7-3-3 الجمعية العامة للنادي الرياضي الهاوي.....
18.....	8-3-3 اختصاصات الجمعية العامة للنادي الهاوي.....
19.....	9-3-3 تشكيلة المكتب الرياضي الهاوي.....
19.....	10-3-3 مهام واختصاصات النادي الهاوي.....
19.....	4-3-4 رئيس النادي الرياضي الهاوي.....

- 20.....3-4-1 الأمين العام وأمين المال للنادي الرياضي الهاوي
- 20.....3-4-2 شروط الترشح لمنصب الأمين العام وأمين المال للنادي الرياضي الهاوي
- 21.....3-4-4 اللجان المتخصصة للنادي الهاوي
- 22.....3-4-5 التركيبة البشرية للنادي الرياضي الهاوي
- 22.....3-4-5-1 الرياضيون
- 23.....3-4-5-2 مستخدمو التآطير الرياضي
- 23.....3-5-5 تعريف المسير الرياضي المتطوع المنتخب
- 23.....3-7-7 المراقبة
- 23.....3-7-1 المراقبة الإدارية
- 24.....3-7-2 المراقبة المالية
- 24.....ثانيا: الدراسات السابقة والمشابهة
- 25.....4- مدى الاستفادة من الدراسات السابقة

الفصل الثاني: الإطار العام للدراسة

- 27.....1-الكلمات الدالة في الدراسة
- 27.....1-1 القانون
- 27.....1-2 النادي الرياضي الهاوي
- 27.....1-3 الأنشطة البدنية والرياضية
- 28.....1-4 كرة القدم
- 28.....2-الإشكالية
- 29.....3-فرضيات الدراسة
- 29.....4-أهداف الدراسة:
- 29.....5-أهمية الدراسة

الفصل الثالث: الإجراءات الميدانية للدراسة

- 31.....تمهيد
- 32.....1 - الدراسة الاستطلاعية
- 32.....1-1 نتائج الدراسة الاستطلاعية:
- 33.....1-2 المجال المكاني و الزماني
- 33.....2- المنهج المتبع في الدراسة
- 33.....3- مجتمع وعينة الدراسة

33	1-3 مجتمع الدراسة.....
34	2-3 عينة الدراسة وكيفية اختيارها.....
35	4- الخصائص السيكومترية للأداة.....
36	5- الخصائص السيكومترية لاستمارة الاستبيان.....
36	1-5 الصدق الذاتي.....
37	2-5 الثبات.....
37	6- أدوات جمع البيانات والمعلومات.....
37	7- إجراءات التطبيق الميداني للأداة:.....
38	8- إجراءات التطبيق الميدان.....
38	9- الأساليب الإحصائية:.....
39	الخلاصة.....

الفصل الرابع: عرض النتائج وتفسيرها ومناقشتها

41	01- مناقشة الفرضية.....
56	02 مناقشة النتائج على ضوء الفرضيات.....

الفصل الخامس: استنتاجات واقتراحات

58	1. استنتاجات عامة:.....
58	2. اقتراحات:.....
58	3. الآفاق المستقبلية.....
	المراجع المعتمدة في الدراسة:.....
	الملاحق.....
	6. ملخص الدراسة.....

قائمة الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	الجدول يبين يوضح توزيع أفراد مجتمع الدراسة الأندية.	33
02	الجدول يبين توزيع أفراد عينة الدراسة حسب أندية	34
03	الجدول يوضح يوضح توزيع التدريجات وفق بنود الاستمارة.	36
04	الجدول يوضح : يبين قيم التباين لكل محور والاستبيان ككل الخاص بالدراسة	36
05	الجدول يبين قيم ألفا كرونباخ لكل محور والاستبيان ككل الخاص بالدراسة..	37
06	الجدول يمثل نتائج السؤال الأول.	41
07	الجدول يمثل نتائج السؤال الثاني	42
08	الجدول يمثل نتائج السؤال الثالث	43
09	الجدول يمثل نتائج السؤال الرابع	44
10	الجدول يمثل نتائج السؤال الخامس	45
11	الجدول يمثل نتائج السؤال السادس	46
12	الجدول يمثل نتائج السؤال السابع	47
13	الجدول يمثل نتائج المحور الأول	47
14	الجدول يمثل نتائج السؤال الثامن	48
15	الجدول يمثل نتائج السؤال التاسع	49
16	الجدول يمثل نتائج السؤال العاشر	50
17	الجدول يمثل نتائج السؤال الحادي عشر	51
18	الجدول يمثل نتائج السؤال الثاني عشر	52
19	الجدول يمثل نتائج السؤال الثالث عشر	53
20	الجدول يمثل نتائج السؤال الرابع عشر	54
21	الجدول يمثل نتائج السؤال الخامس عشر	55
22	الجدول يمثل نتائج المحور الثاني	55



مقدمة



مقدمة:

تعتبر الرياضة في عصرنا الحالي جانبا من الجوانب المهمة في حياة الشعوب المنتشرة عبر أنحاء العالم، وما للأهمية التي أصبحت تعطى لها من طرف الدول والحكومات من خلال إقامتها للهياكل والمنشآت الرياضية الضخمة هو دليل على ذلك، فالرياضة حاليا لم تبقى جانبا ترفيهيا أو تمضية وقت بطرق مفيدة، وإنما أصبحت تشارك فعليا في عملية التنمية في كل الدول وذلك إذا نظرنا إلى الاعتمادات التي أصبحت تخصص لها كأي جانب اقتصادي آخر .

من خلال هذا تظهر لنا مكانتها المكتسبة عبر مسيرتها التطويرية، خاصة بعد إدخالها ضمن دائرة اهتمام الدراسات العلمية الحديثة، ولقد صاحب هذا التطور اتساع دائرة ممارسي الرياضة بشكل كثيف، بل أصبح محترفوها ذوي الشهرة العالمية الذين يحضرون الدورات والبطولات التي تنظم في مختلف أنحاء المعمورة. ومن هذا المنطلق نجد الجزائر باعتبارها دولة ذات تقاليد رياضية عريقة ليست بالقريبة ما فتئت تهتم بالميدان الرياضي اهتماما متزايدا، عن طريق تشييد المزيد من الهياكل والمنشآت الرياضية الضرورية، وسنّها للقوانين الرياضية والتنظيمية لرقى بالأنشطة البدنية والرياضية وهذا ما تطلب تأسيس نوادي رياضية تنشط وفق قوانين وتشريعات تضبط أحكامها السلطات العمومية المتخصصة. (يسري محمد أبو العلاء، 2001، ص8).

وتصنف هذه النوادي الرياضية سواء كانت أحادية الرياضة أو متعددة الرياضات إلى صنفين: النوادي الرياضية المحترفة والنوادي الرياضية الهاوية، وهذه الأخيرة كما عرفها حسن ملحم بأنها: الاتفاق الذي بمقتضاه يضع أكثر من اثنين من الأفراد بصفة دائمة معرفتهم أو نشاطهم في خدمة هدف غير تحقيق الفائدة أو الربح المادي. (فاضلي سيد علي، 2001، ص1).

فتعد بذلك ذات نشاط غير مريح فهي أقرب لترقية وتطوير أفرادها للرياضة على سبيل ترغيب لا على سبيل الالتزام أو بدافع المال، فقد نص الميثاق الدولي في المادة 20 منه على أنه لا يجوز لأحد إرغام أحد للانتماء إلى جمعية ما.

أما على المستوى الإقليمي فقد نص الميثاق العربي لحقوق الإنسان المعتمد في مايو 2004 بتونس والذي صادقت عليه الجزائر في المادة 24 منه على أن: *لكل مواطن الحق في حرية تكوين الجمعيات مع الآخرين والانضمام إليها* (المرسوم الرئاسي 62/06، 11-02-2006، ص 6)

أما على المستوى الوطني فقد كفل القانون رقم 16-01 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق ل06 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري حق الدفاع فنصت المادة 39 منه على ما يلي :

- حق إنشاء الجمعيات مضمون .

- تشجع الدولة ازدهار الحركة الجمعوية .

- يحدد القانون العضوي شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات .

ونصت كذلك المادة 48 منه على مايلي:

-حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن .
وكذلك نصت المادة 54 منه على ما يلي :

- الدفاع الفردي أو عن طريق الجماعة عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية مضمون.
وبتاريخ 12 يناير 2012 صدر القانون المتعلق بالجمعيات والذي عرف الجمعية في المادة رقم 02 اتفاق بين
عدة أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدية ولغرض غير مريح ، كما يتشاركون في تسخير معارفهم
ووسائلهم لمدة محددة أو غير محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والاجتماعي والعلمي والديني
والتربوي والثقافي والرياضي .

في هذا المنحى تم التعرض في هذه الدراسة لمعرفة دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية
والرياضية في الأندية الرياضية الهاوية حيث تمت معالجة هذا الموضوع من جانبين جانب نظري وآخر تطبيقي .
فالجانب النظري تم الاستهلال فيه بالإطار العام للدراسة والتعرض للخلفية النظرية للموضوع من أجل التأصيل
وتقديم المرجعية النظرية له، أما الجانب التطبيقي فتم من خلال اختيار المنهجية الملائمة للبحث والمناقشة،
وكذلك تحليل النتائج ومناقشة الفرضيات في ضوء الدراسة للوصول إلى إستخلاص النتائج العامة منها ، وتقديم
إقتراحات وآفاق مستقبلية لموضوع الدراسة .



الخلفية النظرية والدراسات السابقة

الفصل الأول:



تمهيد

1- الخلفية النظرية للمرسوم التنفيذي

74/15 القانون النموذجي المطبق على

النادي الهاوي

2- الدراسات السابقة والمرتبطة

تمهيد

مما لا شك فيه للمراسيم التنفيذية دور كبير في تنظيم وتسيير الأمور الإدارية للنوادي الرياضية، مما يدل على ان هناك علاقة و طيدة بين القانون و الرياضة، مما يستدعي ان تكون هناك دراسة خاصة بهذا الجانب، و لقد تناولنا في هذا الفصل العلاقة الكبيرة التي تجمع القانون بالرياضة، و تطرقنا كذلك الى المراسيم التنفيذية

أولاً: الخلفية النظرية

1- علاقة القانون بالرياضة:

إن مصطلح القانون نلتهمه من خلال مختلف المصطلحات الرياضية فنجد في العقود الرياضية، التنظيم و التسيير للهيئات الرياضية، التامين في التربية البدنية و الرياضية.

وقد توصل الدكتور حسن أحمد الشافعي في كتابه المنظور القانوني عامة و القانوني المدني في الرياضة إلى حقيقتين أولهما انه " كان من الممكن على المسؤولين القائمين على الهيئات الرياضية تفادي عدة مشاكل لو فسرت التشريعات الرياضية تفسيراً صحيحاً لو إننا لجأنا إلى النص المعني أو أحسن فهمه أو تطبيقه " (حسن احمد الشافعي ، 2005، ص9)

و الحقيقة الثانية أن هناك نواحي و مجالات قد قصرت التشريعات عند معالجتها وهذا ما جعل المسئول في حرج عند تعرضه لتسوية المشكلة لذا لا بد من إعادة النظر في التشريعات الرياضية و استكمال النقائص و ملئ الفراغات القانونية لتسوية مختلف المشاكل الرياضية و النزاعات الناشئة من خلالها.

كما انه من المعروف إن التنظيم في العلاقات الاجتماعية بين أفراد الجامعة يعني وجود ضوابط للإفراد ما يجب إتباعه في علاقاتهم ببعضهم بعض، ولكن بمجرد وجود هذه الضوابط لا يكفي بل لا بد من شعور الأفراد بوجود احترامها و إلا وقع عليهم الجزاء المناسب بواسطة المسؤولين عن تطبيق القانون، فالغرض الأساسي من تطبيق القانون هو تنظيم علاقات الأفراد فيما بينهم بالقدر اللازم لإسعاد الجماعة و ضمان استقرارها و أمانها. (حبيب إبراهيم الخليلي ، 1998، ص16 .)

ومن هنا كان تلازم بين القانون و الرياضة تلازماً قوياً، فإذا ما غاب القانون أو خاب أصبحت الرياضة نوعاً من اللهو العابث أو التسلية الرخيصة فتم الفوضى داخل المجتمعات الرياضية و يسود الانحراف و تصبح الرياضة معول هدم السلوك و أخلاقيات من يمارسها دون ضوابط و أحكام. و أننا لو أمعنا النظر في الحركة الرياضية لوجدنا إن القانون يشكل القاعدة الأساسية في هذا الكيان، حيث إن من أهم أهداف التربية الرياضية تنشئة جيل سليم يتمتع بسلوك سوي لا يأتي إلا بوجود ضوابط تحكم العلاقات و تلتزم الأفراد سواء أثناء النشاط أو قبل أو بعد النشاط و كثيراً ما تكون القواعد الاجتماعية هي المصدر الذي تنبع منه قواعد التشريع الرياضي .

1-2 المرسوم:

أصله في اللغة اللاتينية بمعنى قرار أو حكم و هو عبارة عن نص تنفيذي يصدر عن السلطة التنفيذية ممثلة في رئيس الجمهورية الذي يخوله الدستور (المادة 77)، حق إصدار المراسيم الرئاسية، رئيس الوزراء الذي يصدر مراسيم تنفيذية بموجب المادة 85. أما اصطلاحاً يطلق المرسوم على القرار الإداري العام الذي يصدر من رئيس الدولة بوصفه رئيساً للسلطة التنفيذية التي يقرر الدستور تنظيمها بلوائح. (أحمد عز الدين عبد الله ، 1999، ص 25).

1-3 أنواع المراسيم:

1-3-1 المرسوم الرئاسي:

وهو الأداة التي يتدخل بواسطتها رئيس الجمهورية لممارسة سلطاته التنظيمية في المسائل غير المخصصة للقانون أي المسائل التي تخرج عن نطاق المجال التشريعي المحدد حصريا في المادتين 122 و 123 من الدستور.

1-3-2 المرسوم التنفيذي:

هو أداة يتولى رئيس الوزراء بواسطتها تنفيذ النصوص القانونية و التنظيمية (المادة 85)، على أن يعرضها على رئيس الجمهورية قبل إصدارها. (سليمان فرقس ، 1961، ص 6).

1-4 عناصر المرسوم:

سواء تعلق الأمر بالرئاسي أو التنفيذي، فإنه يتشكل المرسوم من:

- الجزء الأول يتضمن العناصر المرجعية للمرسوم و التي تتشكل بدورها من:

رقم المرسوم، و تاريخه، و موضوعه، على النحو التالي: [المرسوم الرئاسي او التنفيذي رقم...-المؤرخ في ...و المتضمن.....]

الرقم يتكون من قسمين:

القسم الأول يشير إلى السنة الميلادية لصدور المرسوم، و القسم الثاني يشير إلى الرقم التسلسلي للمرسوم خلال السنة و يتحدد الرقم التسلسلي للمرسوم كل بداية سنة ميلادية.

مع الإشارة إلى أن لكل من المرسوم الرئاسي و المرسوم التنفيذي رقمه التسلسلي الخاص به.

موضوع المرسوم أو عنوانه يكتب بصفة موجزة و دقيقة ليكون معبرا عن محتوى النص بأوجز الكلمات.

المرجعية ومقتضيات إصدار المرسوم يستهل المرسوم بذكر التقرير المرجعي الصادر عن الجهة المختصة بالمسألة موضوع النص، إن وجدو إلا فإنه يستهل بذكر النصوص القانونية المرجعية، بحيث تسجل النصوص التشريعية ثم التنظيمية وفقا للترتيب التدرجي للنصوص والترتيب الزمني، بحيث يأتي على رأس القائمة الدستور باعتباره أسمى القوانين ثم النصوص التشريعية، القوانين، و الأوامر، ثم النصوص التنظيمية، المراسيم الرئاسية، ثم التنفيذية، وترتب كل فئة ترتيبا زمنيا حسب تاريخ صدورها.

يسجل نوع النص (قانونا، أو أمر، أو مرسوم رئاسي... إلخ) و رقمه (رقم.../...) وتاريخ صدوره ثم موضوعه،

و في حالة وجود نص أو نصوص معدلة للنص المعني، يشار إلى ذلك بعبارة: و النصوص المعدلة له.

- الجزء الثاني و يتمثل في نص المرسوم:

النص أو المتن يتشكل من مجموع المواد المقننة وفق ترتيب تسلسلي و المرتبة وفق منهجية عقلانية تضمن التناسق

التام بين المحتوى الخاص في سلاسة و تناغم منطقي، يسهل على القارئ استيعاب النص. (جمال زكي ، 1969، ص7)

2-تعريف الممارسة الرياضية :

إن الممارسة الرياضية لها ميزة خاصة وهي اللعب ،حيث يلمس منها الممارس الراحة الجسمية والنفسية كتعبير منه عما هو شعوري ومكبوت.

كما تساعد على إبراز وجوده كفرد لم تمنح له الفرصة لإثبات نفسه ،باعتبار آخر تعتبر الممارسة الرياضية بمثابة النشاط الحركي الإرادي الحر ،والذي يهدف إلى انفتاح الشخصية وهو حق كامل للفئات المختلفة في المجتمع دون تمييز في الجنس أو العمر . وهي منظمة ومتطورة في الأوساط الخارجية للمدرسة على شكل نشاط بدني و الرياضي حسب أسس البرامج المرسومة و الموضوعة لتطبق من طرف الأجهزة العامة والخاصة ،وهي منظمة ومتطورة في الأوساط الخارجية للمدرسة على شكل نشاط بدني ورياضي حسب الأسس البرامج المرسومة والموضوعة لتطبق من طرف الأجهزة العامة والخاصة .

2-1تعريف النشاط البدني الرياضي :

تستخدم كلمة النشاط البدني كتعبير يقصد به المجال الكلي والإجمالي لحركة الإنسان وكذلك عملية التدريب والنشاط والتربص في مقابل الكسل ولوهن والخمول .

عرفه الدكتور "امين طوني"بانه تعبير شامل لكل انواع النشاطات البدنية التي يقوم بها الإنسان والتي يستخدم فيها بدنه بشكل عام وهو مفهوم انثروبولوجي ،أكثر منه اجتماعي لانه جزء مكمل ومظهر رئيسي لمختلف الجوانب الثقافية والنفسية و الاجتماعية لبني الإنسان.

وعبر بعض العلماء على أن النشاط البدني بأنه المجال الرئيسي المشتمل على الالوان وأشكال الثقافة البدنية للإنسان .

ومن بينهم "لارسو"والذي يعتبر النشاط البدني والرياضي بمنزلة النظام الرئيسي تندرج تحته كل الأنظمة الفرعية الأخرى ،ويضيف أنه ذلك التعبير المتطور تاريخيا مثله مثل التغيرات الأخرى كالتدريب البدني والثقافة البدنية .(مروان عبد المجيد ،1997، ص ص129،128)

كما يعتبر النشاط البدني الرياضي أكثر تنظيما وارفح مهارة من الأشكال الأخرى للأنشطة ،فيعرفه "مات فيف"بأنه نشاط ذو شكل خاص ،وجوهر المنافسة المنظمة المنظمة من أجل قياس القدرات ،وضمن أقصى تمديد لها ،وبذلك يميز النشاط الرياضي بأنه ذلك التدريب البدني الذي يهدف إلى تحقيق أفضل نتيجة ممكنة في المنافسة،لا من أجل الفرد الرياضي وإنما من أجل النشاط في حد ذاته (أنور خولي، 1996، ص32)

أما كوسولا، فيعتقد أن " التنافس سمة أساسية تضيف على النشاط البدني الرياضي طابعا اجتماعيا ضروريا ،وذلك لأن النشاط البدني الرياضي إنتاج ثقافي للطبيعة التنافسية ،للإنسان حيث أنه كائن اجتماعي ثقافي " .

ويتميز النشاط البدني عن بقية أنواع النشاط البدني ،بإدماج البدن الخالص ،ومن دونه لا يمكن أن نعتبر أي نشاط رياضي ،أو ننسب إليه .

كما أنه مؤسس على قواعد تكونت على مدى التاريخ سواء قديما أو حديثا . والنشاط الرياضي يعتمد على الطاقة البدنية للممارس ،وفي شكل ثانوي على عناصر أخرى مثل الخطط وطرق اللعب ويشير "لوشن ويسج " إلى أن النشاط الرياضي يمكن أن يعرف بأنه نشاط باللعب التنافسي ،داخلي وخارجي المرود أو العائد ،يتضمن أفرادا أو فرقا تشترك في المناسبة ،تقرر النتائج في ضوء التفوق في المهارة البدنية أو الخطأ (انور خولي ،مرجع نفسه ،ص32)

2-2 أهداف النشاط البدني الرياضي:

2-2-1 هدف التنمية البدنية :

يعتبر هدف التنمية البدنية والرياضية عن مهام النشاط البدني والرياضي في الارتقاء بالأداء الوظيفي والإنساني لأنه يتصل بصحة الفرد ولياقته البدنية ،فهو يعد من أهم أهداف النشاط البدني الرياضي وتطلق عليه أهم المدارس المختصة اسم هدف التنمية العضوية ،لأنه يعتمد على تطوير وتحسين وظائف أعضاء الجسم من خلال الأنشطة البدنية الحركية المختارة،وكذا المحافظة على أداء هذه الوظائف وصيانتها ،وتتمثل أهمية الهدف على انه من أهم الأهداف المقصودة على النشاط البدني والرياضي ، حيث لا يدري أي علم أو نظام آخر أنه يستطيع أن يقدم ذلك الإسهام لبدن الإنسان، بما في ذلك الطب، وهذا أيضا بالنسبة لسائر المواد التربوية والتعليمية الأخرى بالمدرسة أو خارجها كالأندية مثلا.

ويتضمن هدف التنمية العضوية أو البدنية ،قيم بدنية وجسمية مبهمة،تصح الآن تكون الأغراض ملائمة ومهمة على المستوى التربوي .

- اللياقة البدنية.
- القوام السليم الخالي من العيوب والانحرافات .
- التركيب الجسمي المتناسق والجميل.
- السيطرة على البدانة والتحكم في الوزن .

2-2-2 هدف التنمية المعرفية :

تناول التنمية المعرفية العلاقة بين الممارسة للنشاط البدني والرياضي بين القيم والخبرات والمفاهيم المعرفية التي يمكن اكتسابها من خلال الممارسة لهذا النشاط والتحكم أداؤه بشكل عام.

ويهتم الهدف المعرفي بتنمية المعلومات والمهارة المعرفية،كالفهم والتطبيق ،والتخيل وتقدير الجوانب معرفية في جوهرها رغم اكتسابها للنشاط البدني الرياضي .

- تاريخ الرياضة وسيرة الأبطال .
- مواصفات الأجهزة والأدوات والتسهيلات .
- قواعد اللعب ولوائح المنافسة.
- خطط واستراتيجيات المنافسة .
- أنماط التغذية وطرق ضبط الجسم .
- الصحة الرياضية والمنافسة.(عبد الخالق ، 1994،ص15)

2-2-3 هدف التنمية النفسية :

يعتبر هدف التنمية النفسية على مختلف القيم والخبرات والخصائص الانفعالية المقبولة التي تكسبها برامج النشاط البدني والرياضي للممارس لها ، بحيث يكن إجمال هذه التأثيرات في تكوين شخصية الإنسان المتزنة ، والتي تتصف بالشمول والتكامل.

كما يؤثر النشاط البدني والرياضي على الحياة الانفعالية للفرد بتغلغله إلى مستويات السلوك . ولقد أوضحت الدراسات التي أجراها أحد الرواد لعلم النفس "أوجليفي ويتكر" على خمسة عشر ألف (15000) رياضي للتأثيرات النفسية التالية .

- اكتساب الحاجة إلى تحقيق أهداف عالية لأنفسهم ولغيرهم .
- الاتسام بمستوى رفيع من الكيفيات النفسية المرغوبة مثل الثقة بالنفس ،الاتزان الانفعالي، التحكم في النفس، انخفاض التوتر وخاصة التوترات العدوانية.(عصام عبد الخالق،1992،ص16)

2-2-4 هدف التنمية الحركية:

يشتمل هدف التنمية الحركية على عدد من القيم والخبرات والمفاهيم التي تتعهد حركة الإنسان وتحمل على تطورها ،وتوصف هذه المفاهيم على أنها عمل حركي يتميز بدرجة عالية من الدقة وانجاز لهدف محدد. فالنشاط البدني الرياضي يسمى دائما للوصول إلى أعلى وأرفع المستويات الحركية بمختلف أنواعها لدى الفرد ،وبشكل يسمح له بالسيطرة الممكنة على حركاته ومهارته من ثم على أدائه. وحتى يتحقق هذا الهدف يجب ان يقدم النشاط البدني الرياضي من خلال برجة الأنشطة الحركية وأنماطها ومهاراتها المتنوعة في سبيل اكتساب مايلي :

- الكفاية الإدراكية الحركية .
- الطلاقة الحركية .
- المهارة الحركية.(عصام عبد الخالق،1992،ص11)

2-2-5 هدف التنمية الاجتماعية:

تعد التنمية الاجتماعية عبر برامج النشاط البدني الرياضي احد أهداف المهمة والرئيسية ،فالأنشطة الرياضية تتميز بثناء المناخ الاجتماعي ووفرة العمليات والتفاعلات الاجتماعية التي من شأنها اكتساب الرياضة والنشاط البدني عددا من القيم والخبرات ،وكذلك الخصائل الاجتماعية المرغوبة والتي تنمي الجوانب الاجتماعية في شخصية الفرد والرياضي ،وتساعده على التطبيع والتنشئة الاجتماعية والأخلاقية وقد استعرض "كوكلي" الجوانب والأهداف الاجتماعية للنشاط البدني فيما يلي :

- الروح الرياضية والتعاون.
- تقبل الآخرين بغض النظر عن الفروق.
- التعود على القيادة والتبعية.
- التنمية الاجتماعية وسلوك الانضباط التقني.

كما يعمل النشاط البدني على نمو العلاقات الاجتماعية كالصداقة والألفة الاجتماعية والامثال لنظم المجتمع .

2-2-6 هدف الترويح وأنشطة الفراغ:

تحتل الممارسة الرياضية مكانة بارزة بين الوسائل الترويحية الهادفة ،والتي تساهم في تحقيق الحياة المتوازنة وهو الهدف الذي يرمي إلى اكتساب الفرد المهارات الحركية الرياضية ،وزيادة على المعلومات والمعارف المتصلة بها ،وكذلك إثارة الاهتمامات بالأنشطة البدنية والرياضية وهذا بشكل اتجاهات ايجابية ،بحيث تصبح ممارسة ممارسة النشطة البدنية نشاطا ترويحيا يستثمره الفرد في أوقات فراغه ،مما يعود عليه بالصحة والارتياح النفسي والانسجام الاجتماعي وتمثل التأثيرات الايجابية للترويح من خلال ممارسة الرياضة فيما يلي :

- الصحة واللياقة البدنية .
- البهجة والسعادة والاستقرار الانفعالي.
- نمو العلاقات الاجتماعية السليمة وتوطيد العلاقات والصداقات.
- إتاحة الفرص الخاصة وإزالة التوتر مع التنفس المقبول .(عبد الخالق ، 1992 ،ص19)

2-3 أنواع النشاط البدني والرياضي :

يمكن تقسيم النشاط البدني الرياضي إلى ثلاثة أنواع هي :

2-3-1 النشاط البدني والرياضي الترويحي:

2-3-1-1 مفهوم الترويح:

الترويح حالة انفعالية تنتج عن وجود وشعور الفرد في المجتمع بالطيب وفي الحياة بالرضا، ويتصف بمشاعر ايجابية كالإجادة والانتعاش والقبول والنجاح والبهجة وقيمة الذات،فهو بذلك يدعم الصورة الإيجابية لذات

كما أنه يستحيب للخبرة الجمالية ويقوم بتحقيق الأغراض الشخصية متخذا الترويح كأشطة مستقلة لوقت الفراغ بحيث تكون مقبولة اجتماعيا.

2-1-3-2 مفهوم النشاط الرياضي الترويحي:

تتصل الرياضة اتصالا وثيقا بالرياضة، ولقد ولدت وترعرعت في كنف الترويح، ولعله أقدم النظم الاجتماعية ارتباطا بالرياضة ربما أقدم من نظام التربية في اتصاله بالرياضة متعة وتسلية، ونشاط ترويحي في وقت فراغه. ويعتقد رائد الترويح "بايت بيل" أن دور مؤسسات الترويح وأنشطة الفراغ في المجتمع المعاصر قد أصبحت كثيرة ومتنوعة، وخاصة فيما يتصل بالأنشطة البدنية بحيث تتوزع مشاركة الأفراد والمجتمعات في ضوء الاعتبارات المختلفة كالسن والميول والمستوى والمهارة... الخ، الأمر الذي يعمل تخطي الانفصال بين الأجيال وتضييق الفجوة بينهما .

2-1-3-3 أهداف النشاط الرياضي الترويحي:

يهدف النشاط الرياضي الترويحي، والذي يستخدم الرياضة كذريعة إلى تحقيق ما يلي:

- إتاحة الفرصة للاسترخاء وإزالة التوتر .
- إشباع الحاجة إلى القبول والانتماء.
- إشباع حب الاستطلاع والمعرفة والفهم.
- احترام البيئة الطبيعية والحفاظ عليها .
- تقدير البراعة والقيم الجمالية وتذوقها.
- تحقيق الذات ونمو الشخصية .
- توطيد العلاقات والصدقات.
- نمو المهارات الاجتماعية السليمة والنضج الاجتماعي.
- الصحة واللياقة البدنية الجيدة.
- البهجة والسعادة والاستقرار. (كمال درويش وأنور الخولي، 2001، ص ص46، 45)

2-3-2 النشاط البدني التنافسي:

2-3-2-1 مفهوم النشاط البدني والرياضي التنافسي:

يستخدم تعبير المنافسة استخداما واسعا في الأوساط الرياضية، وغالبا كلمة المنافس والمتنافس بديلا أو مرادفا لكلمة الرياضي .

كما يستخدم تعبير المنافسة بشكل عام من خلال وصفة عملياتها، وتتحقق عندما يكافح اثنان أو أكثر في سبيل شيء ما أو لتحقيق هدف معين، على الرغم من أن الفرد إذا ما حقق غرضه بالتحديد فإنه يحرم

المنافسين الآخرين منه، إلا أنه يحرر الأهداف إذا كافح وبذل جهد، وهكذا تشتد المنافسة كلما اقترب من باب نهاية المباريات.

ولقد قدم "شوا" نقلا عن روس و هاج ، تصنيفا للمنافسات الرياضية وهي على النحو التالي .

- منافسة بين فردين.
- منافسة بين فريقين.
- منافسة بين أكثر من فرد ضد بعض عناصر طبيعية.

وعموما فإن الأشخاص عندما يمارسون النشاط الرياضي ، فإنهم يتوقعون المسابقة أو المنازلة أو التباري في سبيل تحقيق هدف معين ، فكل هذه المضامين تندرج تحت مفهوم التنافس الذي يحتوي على مشاعر كثيرا ما يعتمد الأشخاص إلى إخفائها ورغم إبرازها بوضوح في الحياة العامة لكن الرياضة لا تتجاهل هذه المشاعر، بل تبرزها في إطارها الاجتماعي الصحيح ، ويعتبر مفهوم المنافسة المفهوم الأكثر التصاقا بالنشاط البدني عن غيره وفي سائر أشكاله كالترويح واللعب

وذلك باعتبار روعة الانتصار وبهجته لا تتم إلا من خلال التنافس، كاحترام قوانين اللعب ، والروح الرياضية وكذا التنافس الشريف ، وغيرها من الأطر والمعايير التي تعمل على تدريب الطفل أو الشاب على عملية التنافس والتعاون . فممارسة النشاط البدني و الرياضي فبشكل يتصف ببذل الجهد لتحقيق الفوز على الخصم ، ويندرج ضمن النشاط الرياضي والذي يتسم بإعطاء الدفع اللازم للرياضة من خلال أمور معنوية ورمزية كالنصر والهزيمة وغيرها ، بحيث يعمل على تقبل الهزيمة واتخاذ النصر بتواضع ، ذلك لأن النشاط الرياضي التنافسي يعلمنا أننا قد نُهزم ولكن لا مانع أن نفوز في المرة القادمة.

2-2-3-2 أهداف النشاط البدني الرياضي التنافسي:

يسمى النشاط البدني التنافسي إلى الأهداف التالية :

- التباهي والتفاخر والاعتزاز القومي .
 - إحراز نتائج جيدة من خلال المنافسة.
 - رفع المستوى الصحي وإضفاء الروح المعنوية للأفراد .
 - تحقيق التنافس في إطار القيم والأخلاق السامية .
 - التحلي بالروح الرياضية واحترام الخصم والتنافس بشرف .
 - تحقيق الذات بإحراز النصر .
 - تنمية الثقة بالنفس لتكوين الشخصية المتزنة. (أنور الخولي، 1992 ،ص192)
- وفي الأخير فإن المنافسة وبالرغم من النقد الذي وجه إليها ، إلا إنها تبقى جوهر الرياضة، وأحد مقوماتها ، فقط يجب أن تحاط بالقيم المقبولة كالتنافس بديل ونزاهة، وبذلك نبتعد بالمنافسة على الصراع ومساوئه.

2-3-3 النشاط البدني الرياضي النفعي:

في الحقيقة إن المفهوم الخاص للنشاط البدني النفعي هو تعبير يقصد به مختلف الأنشطة الرياضية النفعية التي تعود بالفائدة والنفع من الناحية النفسية،العقلية ، الاجتماعية ،البدنية والصحة،ومع أن كل أنواع النشاط البدني تعتبر نفعية كالنشاط الترويحي التنافسي،إلا أن هناك أنواع أخرى هي بدورها نفعية وهامة وفيما يلي بعض الأنشطة البدنية والرياضية المعتمدة .

2-3-3-1 التمارين الصباحية:

تعتبر التمرينات الصباحية التي تقدم من خلال البرامج الإذاعية والتلفزة،أكثر البرامج انتشارا وأقل تكلفة،حيث أنها لا تحتاج إلى أماكن كبيرة للممارسة أو وقتا طويلا لإجرائها،فهي تتكون من 12 إلى 16 تمرين تشمل جميع عضلات الجسم الأساسية مستخدمة تمرينات نمطية مبتدئة بالذراعين والبطن ومختلف عضلات الجذع والرجلين،ثم تتبع بتمرينات التهدئة ، وهذه التمرينات يكون المنشط فيها محورا رئيسيا .

2-3-3-2المهرجانات الرياضية :

تعد المهرجانات الرياضية نمودجا لارتفاع مستوى التنظيم ،ويتجلى ذلك في تجمع أعداد كبيرة من المواطنين بهدف المشاركة على اختلاف أعمارهم ورغباتهم ومستوياتهم في مختلف أنواع النشاط أو مجرد المشاهدة حتى،مما قد يؤدي إلى تخلص الكثيرين منهم من عامل الخجل في المشاركة والتفاعل مع الأشخاص والمجتمع كما تعد فرصة لنشر الوعي بين أعداد كبيرة في مناسبة واحدة، ومن جانب آخر يمكن استعمال تلك المهرجانات في انتقاء وتوجيه الموهوبين لرياضة المنافسة والبطولة

2-3-3-3التدريب الرياضي :

هو أحد الأشكال المنظمة لممارسة النشاط البدني والرياضي ، بحيث تخضع لقواعد وقوانين تتم تحت قيادة وإشراف المدربين وهذا النوع يتم في الأندية الرياضية والفرق المدرسية وتوضع البرامج عن طريق إعلانات مفتوحة تقوم بها هذه المؤسسات (أنور الحولي ،1992، صص 193،191)

2-3-4واجبات وخصائص النشاط البدني والرياضي :

2-3-4-1واجبات النشاط البدني والرياضي:

من أهم الواجبات التي يتميز بها النشاط البدني والرياضي:

نجد في البيئة العربية ما يلي:

- تنمية الكفاءة الرياضية في تنمية المهارة البدنية والعقلية النافعة في الحياة .
- تنمية الكفاءة الذهنية وزيادة النمو الاجتماعي.
- التمتع بالنشاط الترويحي واستثمار أوقات الفراغ في ممارسة الأنشطة المختلفة .

ونجد في أوروبا "ألمانيا الديمقراطية" عرض لواجبات النشاط البدني كالأتي :

- تحسين الحالة الصحية للمواطنين .
 - النمو الكامل من حيث البدن وكأساس لزيادة الإنتاج.
 - التقدم بالمؤسسات العالية في الدولة(الجيش، الأمن، الحماية المدنية...)
- (عبدالخالق،1992،ص12)

2-3-5 خصائص النشاط البدني والرياضي :

- النشاط البدني هو عبارة عن نشاط اجتماعي فهو يعبر عن تلاقي متطلبات الفرد ومتطلبات المجتمع .
- خلال النشاط البدني والرياضي يلعب البدن وحركاته الدور الأساسي .
- أصبحت الصور التي يتسم بها النشاط البدني والرياضي تتمثل أساسا في التدريب ثم المنافسة.
- يحتاج التدريب والمنافسة الرياضية إلى درجة كبيرة من المتطلبات والأعباء البدنية ويؤثر المجهود الكبير على سير المعطيات النفسية للفرد لأنها تتطلب درجة عالية من الانتباه والتركيز.
- لا يوجد أي نوع من أنواع النشاط الإنساني والذي له أثر واضح للفوز و الهزيمة أو النجاح أو الفشل بصورة واضحة ومباشرة كما يظهره النشاط البدني والرياضي .

3- مفهوم الجمعية :

3-1 الجمعية لغة:

مشتقة من جمع يجمع جماعة ومنه جمعا للمتفرق ضم بعضه إلى بعض جمع القلوب أي ألفها فهو جامع و الجمعية هي طائفة من الناس لهم هدف مشترك تكون هيئة تشرف عليها وتنفذ القرارات المتعلقة بسير نشاطها . ونعني بها كذلك مجموعة الأفراد يتجاوز عددهم الثلاثة، ولفظ الجمعية من المصطلحات المستحدثة في الفكر و اللغة العربية , وهي نوع من أنواع التجمع بأبسط تعارفه .

والجمعية حسب تعريف مجمع الطلاب هي فئة من الناس يجتمعون لغاية خاصة أو على فكرة مشتركة -جمعية الأمم المتحدة تضم جميع الأعضاء المنتسبين إليها للبحث في قضايا تمهمهم.

إن عملية فرز المعاني و المصطلحات السيسولوجيا المعبرة عن مفهوم الجمعيات , تتطلب من الباحث التعمق في فهم المصطلحات , واكتشاف الدلالات المعبرة عنها , وهذا نظرا للتعدد إستخداماتها نذكر منها الرابطة الطوعية , المنظمات الأهلية , الجمعيات , المنظمات غير الحكومية غير أن اللفظ الأكثر استخداما هو الجمعية وتعد الجمعية مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني التي تنشط في ميدان الحياة الاجتماعية , وإحدى المؤسسات العاملة و الفاعلة في مجال تنمية المجتمعات المختلفة , وعليه تعرف الجمعية حسب مجمع علم الاجتماع بأنها وحدة اجتماعية

مستقلة تتكون من أفراد لها قوانين تحددها و تحكمها علاقات سلوكية بين أفرادها ولها مجموعة أهداف مشتركة .
(فتيحة اوهابية ،2012،ص46)

3-2 إصطلاحا: يمكن تصنيف التعارف الاصطلاحية كما يلي .

أ-المنظور القانوني: منذ صدور القانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالجمعيات عرفت الحركة الجمعوية انطلاقه معتبرة , هذه الانطلاقة ترجمت من

3-3النادي الرياضي الهاوي:

3-3-1 التأسيس :

يعتبر النادي الرياضي الهاوي جمعية رياضية ذات نشاط غير مريح يخضع تأسيسه قبل إعتماده إلى الأي المطابق للإدارة المكلفة بالرياضة أي مديرية الشباب و الرياضة (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد39،المادة75)

3-3-2 تسيير النادي الرياضي الهاوي

يسير النادي الرياضي الهاوي وفقا لأحكام القانون المتعلق بالجمعيات , وفقا لأحكام القانون رقم 13-05 المؤرخ في 23 جويلية 2013 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية و الرياضية و تطويرها و كذا إلى قانونه الأساسي المبين لمهامه وتنظيمه وسيره و الذي يحدد بموجب قانون أساسي نموذجي عن طريق التنظيم

3-3-3 الانضمام أو الانتساب

الانضمام أو الانتساب هو الفعل الذي بواسطته تسجل الجمعية الرياضية انخراطها في الممارسة الناشطة في برنامج الاتحادية و رابطة الولاية , و يودع طلب الانضمام لدى الرابطة المختصة من قبل رئيس النادي الرياضي الهاوي ,

(**Bouzenoun Ferhat,1994 ,p48**)

يقع على النادي الرياضي الهاوي طبقا للمادة رقم 04 من المرسوم التنفيذي رقم 15.74 المؤرخ في 16 فبراير 2015 المحدد لأحكام و القانون الأساسي النموذجي المطبق على النادي الرياضي الهاوي , التزام الانضمام والانتساب إلى الرابطة الرياضية , و الاتحادية الرياضية الوطنية التي تسيير الرياضات التي يمارسها , و يترتب على هذا :

أن يكون قانونه الأساسي متطابقا مع القوانين الأساسية وتنظيمات الرابطة الرياضية الوطنية التي يتبع لها

و إن يخضع إلى العقوبات التأديبية التي تتخذ في حقه تطبيقا للقوانين الأساسية و التنظيمات

أن يكتتب تأميننا يضمن مسؤوليته تجاه المخاطر التي يمكن أن تصيب أعضائه .

يمارس النادي الرياضي الهاوي مهامه و اختصاصاته في مقر ظاهر مثبت بموجب سند قانوني , لمدة قد تكون محددة أو غير محددة , ويمتد نشاطه في حدود الاختصاص الجغرافي و التقني للرابطة أو الرابطة المنظم إليها , إلا

أنه في إطار نشاطاته وبرنامجه التقني وخاصة المتعلق بالمنافسات بإمكانه أن يوسع نشاطه على التراب الوطني و كذلك في الخارج , طبقا للتشريع والتنظيم الساري المفعول . (Bouzenoun Ferhat،1994 ، p48)

3-3-4 مهام واختصاصات النادي الرياضي الهاوي:

نصت المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 15-74 المؤرخ في 16 فبراير 2015 المحدد لأحكام والقانون الأساسي النموذجي المطبق على النادي الرياضي الهاوي على ما يلي

يهدف النادي الرياضي الهاوي إلى تكوين الشخصية المتكاملة للشباب من النواحي الاجتماعية و الصحية و الفكرية والنفسية و البدنية , عن طريق نشر التربية الرياضية , و بث الروح الوطنية بين الأعضاء وتنمية ملكاتهم المختلفة و تهيئة الوسائل اللازمة لشغل أوقات فراغهم وذلك في إطار السياسة العامة للدولة ممثلة في وزارة الشباب و الرياضة .

يأشر النادي اختصاصاته في إطار السياسة العامة للدولة ممثلة في وزارة الشباب و الرياضة , وينظم نشاطه الرياضي الرسمي وفقا للأسس والبرامج التي تضعها الاتحادية الرياضية الوطنية المعنية .

احترام الأحكام القانونية والتنظيمية المعمول بها , ولاسيما قانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بالجمعيات القانون 13-05 المؤرخ في 23 يوليو 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية و تطويرها وكذا المرسوم التنفيذي المؤرخ في 16 فبراير 2015 الذي يحدد أحكام القانون الأساسي النموذجي المطبق على النادي الرياضي الهاوي .

- توفير الظروف المادية والتنظيمية لممارسة الرياضة
- تسيير أملاك النادي الهاوي وصياغتها وفقا للتنظيم المعمول به .
- العمل على تنمية و ترقية اختصاص أو عدة اختصاصات رياضية لفائدة أعضائه دون هدف مريح .
- السهر على احترام التنظيمات الرياضية المحددة من قبل الاتحادية الوطنية أو الاتحادات الرياضية الوطنية .
- مسك الإحصائيات المتعلقة بمهدفه و إرسال حصيلة دورية خاصة بنشاطه إلى الرابطة و الاتحادية الرياضية الوطنية المعنيتين .
- إعداد نظام داخلي .
- إحداث كل منشأة رياضية طبقا للتنظيم المعمول به
- السهر على حماية المنشآت والتجهيزات الرياضية الموضوعة تحت تصرفه.

3-3-5 تشكيلة النادي الرياضي الهاوي:

✓ **الأعضاء النشطون:** وهم الأعضاء الذين يشاطرون أهداف الجمعية ويدفعون اشتراكات سنويا ويساهمون بانتظام في أنشطة الجمعية وفي تحقيق أهدافها ولهم حق التصويت في الجمعية العامة وحق الترشح للهيئات القيادية

يقدم كل طلب انخراط للنادي الهاوي كتابيا ويوقع من طرف صاحبه و يقبل من طرف المكتب التنفيذي للنادي الهاوي. ويرجع له قبول الطلب أو رفضه.

✓ **فقدان صفة العضوية:** يفقد العضو المنخرط في النادي الرياضي الهاوي صفة العضوية حسب ما نصت عليه المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 74/15 المؤرخ في 16 فبراير 2015 المحدد الأحكام والقانون الأساسي النموذجي المطبق على النادي الهاوي من خلال :

- الاستقالة المقدمة كتابيا و المقبولة من طرف المكتب التنفيذي للنادي الهاوي.
- فقدان الصفة التي سمحت بالانخراط.
- الوفاة.
- الغيابات المتكررة وغير المبررة التي يحدد عددها في النظام الداخلي.
- عدم تسديد الاشتراك السنوي في الآجال المحددة في النظام الداخلي للنادي الهاوي.
- الخطأ الجسيم طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما الطرد لعضو في النادي الهاوي الصادر عن الجمعية العامة باقتراح من المكتب التنفيذي للنادي.
- أن يبلغ 18 سنة على الأقل .
- ان يثبت المستوى التعليمي طبقا للتنظيم المعمول به.(الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 11،المادة

(44

3-3-6 تنظيم النادي الرياضي الهاوي:

يتكون هيكل النادي الهاوي طبقا للمادة 13 من المرسوم التنفيذي 74/15 من :

- الجمعية العامة.
- الرئيس .
- المكتب التنفيذي .
- الفروع الرياضية المتخصصة.
- الموظفون التقنيون الموضوعون تحت تصرف النادي الهاوي طبقا للتنظيم المعمول به.
- لجنة أو عدة لجان متخصصة.

- ويضم علاوة على ذلك لجنة الانصار، تؤسس وفق التشريع المعمول بهما.(الجريدة الرسمية الجزائرية العدد11،المادة 2)

3-3-7 الجمعية العامة للنادي الرياضي الهاوي: تضم الجمعية العامة الأعضاء الآتي ذكرهم

- الأعضاء المؤسسين.
- رؤساء النادي القدامى الذين أتموا عهدة كاملة واحدة على الأقل .
- الأعضاء الشرفيين.
- أعضاء المكتب التنفيذي الممارسين.
- أعضاء مكاتب الفروع الرياضية المتخصصة.
- رئيس لجنة المناصرين .

✓ تثبت قائمة أعضاء الجمعية العامة من طرف الإدارة المحلية المكلفة بالرياضة.

- لا يمكن عدد الأعضاء الشرفيين الذين يمكنهم اكتساب صفة الناخب أو اكتساب صوت تداولي ضمن الجمعية العامة أن يتجاوز عشرة (10) أعضاء.
- يشارك المدير التقني للنادي الهاوي والطبيب بصوت استشاري في أشغال الجمعية العامة للنادي. (مرجع نفسه ،المادة 15)

3-3-8 اختصاصات الجمعية العامة للنادي الهاوي:

- البث في التقرير الأدبي للنادي الهاوي وحصائل أنشطته وتسييره الموالي
- المصادقة على المخططات وبرامج الأنشطة التي يعرضها عليها رئيس النادي الهاوي
- انتخاب الرئيس
- انتخاب أعضاء المكتب التنفيذي للنادي الهاوي وتحديد
- المصادقة على الميزانية التقديرية للسنة المالية المقبلة
- المصادقة على الحسابات للسنة المالية المقفلة
- تعيين لجنة مكلفة بالترشيحات لانتخابات الهيئات المسيرة للنادي الهاوي
- تحديد مبلغ الاشتراكات السنوية
- المصادقة على اقتناء الأملاك المنقولة والعقارية والتصرف فيها .
- دراسة وقبول الهبات والوصايا والتحقق من ملاءمتها مع الأهداف المنوطة بالنادي الهاوي
- واجب قانونه الأساسي

- المصادقة على الأملاك غير الصالحة كما يقترحها المكتب التنفيذي

- البت في كل المسائل المرتبطة بإنشاء ناد رياضي محترف أو المساهمة في رأسماله.
- البت في إنشاء مركز تكوين أو ما قبل التكوين للمواهب الرياضية
- البت في عدد وطبيعة الفروع الرياضية أو إنشائها أو إلغائها .
- انتخاب لجنة مالية كجهاز مراقبة داخلي البت في التعديلات المحتملة الواجب إدخالها على القانون الأساسي والنظام الداخلي للنادي الهاوي.
- البت في تعيين محافظ أو محافظي الحسابات طبقا للتشريع والتنظيم العمول بهما.

3-3-9 تشكيلة المكتب الرياضي الهاوي:

- يدير شؤون النادي مكتب يتكون من :
- خمسة إل (5) إلى ثمانية (8) منتخين من طرف الجمعية العامة من ضمن أعضائها ،بالأغلبية البسيطة في دورة واحدة لمدة(04) سنوات قابلة للتجديد وهم
- رئيس النادي الرياضي الهاوي .
 - المدير المنهجي للنادي .
 - الرؤساء المنتخبون للفروع الرياضية .
 - نائب الرئيس أو نواب الرئيس .
 - الأمين العام .
 - أمين الخزينة .(أوس عبد العزيز ، ، ص138)

3-3-10 مهام واختصاصات النادي الهاوي :

- يباشر مكتب النادي حسب ما نصت عليه المادة 27 من المرسوم التنفيذي رقم 74/15 المؤرخ في 16 فبراير 2015 المحدد الأحكام والقانون الأساسي النموذجي المطبق على النادي الهاوي الاختصاصات التالية :
- إدارة شؤون النادي وتصريف أموره وتوفير الفرص للأعضاء لتأدية نشاطهم الرياضي .
 - ضمان احترام أحكام القانون الأساسي والنظام الداخلي.
 - تسيير أملاك النادي .
 - إعداد مشروع النظام الداخلي .
 - اقتراح تعديلات القانون الأساسي.
 - دراسة واقتراح العقوبات التأديبية في حق أي عضو في النادي .
 - بحث الشكاوي التي تقدم من الأعضاء أو ضدهم.
 - اعداد مشاريع برامج العمل التي تساعد على النهوض بالمستوى الفني للفرق الرياضية في مختلف

فئات السن المتدرجة.

- قبول استقالة أعضاء المكتب.(الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد11،المادة 27)

3-4 رئيس النادي الرياضي الهاوي:

أ-شروط الترشح لرئاسة النادي:

- أن يحمل الجنسية الجزائرية .
- أن يكون عضو في النادي .
- أن يتمتع بحقوقه المدنية .
- أن لا يكون قد تعرض إلى عقوبة رياضية أو عقوبة تأديبية.
- أن يكون دافعا لإشراكاته.
- تقديم برنامج لتطوير الرياضة وكيفيات العملية ووسائل تطبيقه.
- ينتخب الرئيس من قبل أعضاء الجمعية.

ب-مهام واختصاصات رئيس النادي:

- ✓ تمثيل النادي الهاوي أمام العدالة وفي جميع أعمال الحياة المدنية.
 - ✓ اكتتاب كل التأمينات التي تضمن المخاطر التي قد تحدث للنادي الهاوي ومنخرطيه.
 - ✓ تحديد صلاحيات كل نائب رئيس .
 - ✓ الأمر بصرف نفقات النادي الهاوي .
 - ✓ تحديد مبلغ وكالة النفقات البسيطة وضمان متابعتها ومراقبتها
 - ✓ استدعاء الأجهزة ورئاسة المناقشات وتسييرها.
 - ✓ ضمان تسيير شفاف ومنتظم وسليم للنادي الهاوي.
 - ✓ اقتراح جدول أعمال اجتماعات المكتب ودورات الجمعية العامة.
 - ✓ تنشيط وتنسيق نشاط كافة الأجهزة.
 - ✓ إعداد دوريا الحصائل وملخصات حول نشاطات النادي الهاوي.
 - ✓ إرسال كل المعلومات والوثائق حول وضعية وتسيير النادي الهاوي إلى الإدارة المكلفة بالرياضة وإلى الرابطة وإلى الاتحادية المعنية وإلى السلطات المؤهلة لهذا الغرض.
 - ✓ إعداد وتقديم التقرير الأدبي والمالي وتقديم عرض حال إلى الجمعية العامة التي تفصل في تسييره
- ممارسة السلطة السلمية على مستخدمي النادي الهاوي.

✓ تمثيل النادي الهاوي لدى الهيئات الرياضية المحلية والجهوية والوطنية والدولية طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما .

3-4-1 الأمين العام وأمين المال للنادي الرياضي الهاوي:

3-4-1-1 شروط الترشح لمنصب الأمين العام وأمين المال للنادي الرياضي الهاوي :

✓ أن يحمل الجنسية الجزائرية .

✓ أن يكون عضو في النادي .

✓ أن يتمتع بحقوقه المدنية .

✓ أن لا يكون قد تعرض إلى عقوبة رياضية أو عقوبة تأديبية.

✓ أن يكون دافعا لاشتراكاته.(أوس عبد العزيز ،بدون تاريخ ،ص137)

أ-مهام واختصاصات الأمين العام في النادي الرياضي الهاوي:

وهو المسؤول عن سير إدارة النادي الهاوي ويكلف بهذه الصفة لا سيما بما يأتي :

✓ التنظيم والتحضير المادي والتقني لاجتماعات الجمعية العامة و المكتب التنفيذي ومختلف اللجان المتخصصة والخاصة.

✓ تحرير محاضر اجتماعات الجمعية العامة و المكتب التنفيذي.

✓ معالجة بريد النادي الهاوي.

✓ نشر وتوزيع نشرة النادي الهاوي.

✓ المحافظة على الأملاك العقارية و المنقولة للنادي الهاوي والتي يضمن جردها

✓ حفظ وصيانة الأرشيف.

✓ متابعة تنفيذ مداورات المكتب التنفيذي.

✓ مسك قائمة المنخرطين

✓ مسك سجل وبطاقة الرياضيين و الممارسين .

✓ مسك سجل وبطاقة مجمل المؤطرين .

✓ حفظ نسخة من القانون الأساسي والنظام الداخلي.

✓ تحضير الحصيلة الأدبية للنادي.

✓ مسك سجلات مداورات الجمعية العامة و المكتب التنفيذي .(الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية

،العدد11،المادة33)

ب- مهام واختصاصات أمين الخزانة في النادي الرياضي الهاوي:

يكلف أمين الخزانة لاسيما بما يأتي:

✓ تسيير تحت مسؤوليته الأموال والحساب المالي للنادي الهاوي في ظل الاحترام الصارم للقوانين والأنظمة المعمول بها.

✓ تحضير مشروع ميزانية النادي الهاوي بالاتصال مع الأمين العام وتقديمه لأجهزة النادي للمصادقة عليه.

✓ التوقيع بالاشتراك مع رئيس النادي على كل حساب والوثائق المحاسبية و المالية التي تثبت لاسيما كل الإيرادات والنفقات التي يلتزم بها النادي الهاوي طبقا لمهامه وإنجاز أهدافه.
✓ تحصيل الاشتراكات.

✓ مسك وكالة المصاريف البسيطة .

✓ تحضير الحصيلة المالية بالتنسيق مع مختلف أجهزة وهياكل النادي الهاوي. (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد11، المادة 34)

3-4-4 اللجان المتخصصة للنادي الهاوي:

اللجان المتخصصة للنادي الهاوي هي:

- لجنة التوجيه التقني والتطوير الرياضي
- لجنة تكوين المواهب الشابة
- اللجنة الطبية.
- لجنة ترقية الرياضة النسوية.
- لجنة الأنشطة الترفيهية والروح الرياضية والأخلاقيات الرياضية.
- لجنة العلاقات العمومية والموارد المالية والتمويل.
- لجنة التأديب.

وكل اللجان الأخرى التي من شأنها المشاركة في تحقيق أهداف النادي الهاوي.(الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد11، المادة 34).

3-4-5 التركيبة البشرية للنادي الرياضي الهاوي :

3-4-5-1 الرياضيون:

لاكتساب صفة الرياضي الهاوي لابد من توفر ثلاثة شروط وهي:

● ممارسة النشاط الرياضي.

● أن يكون مؤهلا طبيا للممارسة الرياضية .

أن يتعاطى ممارسة نشاط البدني الرياضي ضمن إطار منظم أي مجاز قانونا ضمن النادي الهاوي (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد11، المادة 38)

ويترتب على اكتساب صفة الرياضي، التمتع بالحقوق وتحمل بالالتزامات.

3-4-5-2 مستخدمو التأطير الرياضي:

لقد حدد القانون 05/13 المتعلق بالانشطة البدنية والرياضية وتطويرها مستخدمو التأطير الرياضي، وهم على الخصوص.

➤ المدربون والمدربون الفنيون والمدربون المنهجيون و المستخدمين الآخرون للتأطير التقني للرياضيين والفرق ومنتخبات

➤ المستخدمين الذين يمارسون وظائف الإشراف والإدارة والتنظيم والتسيير والتكوين والتعليم والتنشيط والتحكيم وفي لجان التحكيم .

➤ اطباء الرياضة ومستخدمون الطبيون وشبه الطبيين.

➤ المستخدمين الذين يمارسون مهنا ذات صلة بالانشطة البدنية والرياضية التي يحدد مدونتها من طرف الوزير المكلف بالرياضة بالعلاقة مع الوزراء المعنيين.

➤ المسيروون الرياضيون المتطوعون المنتخبون.

3-5 تعريف المسير الرياضي المتطوع المنتخب:

يعتبر مسيرا رياضيا متطوعا منتخبا حسب المرسوم التنفيذي رقم 502/05 المؤرخ في 29 ديسمبر 2005 والذي يحدد القانون الأساسي للمسيرين الرياضيين المتطوعين المنتخبين والمرسوم التنفيذي 130/11 المؤرخ في 22 مارس 2011 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 502/05 والذي يبقى ساري إلى غاية صدور النصوص التطبيقية للقانون 05/13 كل شخص يتولى توجيهه أو تسيير نادي رياضي أو يشارك في ذلك دون أي مرتب مهما كان نوعه، والمسيروون الرياضيون المتطوعون المنتخبون ضمن النادي الرياضي هم :

- رئيس النادي الرياضي الهاوي ونائبه أو نوابه.
- الأعضاء المنتخبون في المكتب التنفيذي للنادي الرياضي الهاوي.
- رؤساء وأعضاء اللجان المتخصصة.

3-6 شروط المترشح لمنصب مسير رياضي متطوع منتخب:

إضافة إلى الشروط العامة يجب توفر الشروط الخاصة وهي :

- أن يكون بالغا سن واحد وعشرين سنة على الأقل.
- أن يثبت مستوى التعليم الثانوي على الأقل.(اوس عبد العزيز، بدون تاريخ، ص143)

7-3 المراقبة :

3-7-1 المراقبة الإدارية:

على النادي الرياضي الهاوي أن يعلم البلدية التي منحت له الإعتماد ومديرية الشباب والرياضة للولاية بكل التعديلات التي تدخل في القانون الأساسي، وجميع التغييرات التي تطرأ على هيئاتها القيادية كما يجب على النادي أن يعلم الرابطة المنضم إليها بهذه التعديلات (الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 11، المادة 56)

3-7-2 المراقبة المالية:

يمكن للنادي الرياضي الهاوي أن يطلب من السلطات العمومية إعانة مالية وتتجسد هذه الإعانة ميدانيا عن طريق إبرام عقد برنامج بين النادي الرياضي الهاوي طالب الإعانة العمومية من جهة والسلطات العمومية مانحة الإعانة ويحدد التزامات كل طرف فيما يخص نشاط النادي الهاوي والنتائج التي يراد تحقيقها حيث ترصد لكل عملية يلتزم بها النادي الهاوي في إطار عقد برنامج تؤدي وتصرف لغرض تحقيق تلك الأهداف المحددة مسبقا. (المادة 174 من القانون 05/13 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها)

القانون 06/12 المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012، ويتعلق بالجمعيات، وتهدف الرقابة إلى التأكد من أن العمليات المنجزة قد تمت طبقا للأحكام التشريعية وما تم الاتفاق عليه، وتأمين التصرف الناجح في الموارد العمومية، ولتسهيل مهمة الرقابة يقع على النادي الرياضي الهاوي ان يمسك محاسبة حسب نظام القيد المزدوج، كما يقع على النادي الرياضي مسك الدفتر اليومي ودفتر الحسابات ودفتر الجرد، كما يتعين عليه إعداد ميزان الحسابات بصفة دورية ومرة في السنة على الأقل. (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 02، المادة 33، الفقرة 2)

ثانيا: الدراسات السابقة والمشابهة:

• الدراسة الأولى: دراسة إبراهيم نبيل محمد (2003)

الضوابط القانونية للمنافسة الرياضية بكلية التربية البدنية والرياضية وتهدف هذه الدراسة لدراسة الضوابط القانونية للمنافسة الرياضية، وأجريت الدراسة على عينة قوامها 1094 شخصا توزعوا بين لاعب ومدرب فني ورجل قانون ومسير، ووظف الباحث المنهج الوصفي وتوصلت الدراسة إلى أنه هناك خللا منهجيا وتنظيما واضحا في تطبيق النصوص القانونية التي تأطر النشاطات البدنية والرياضية لإضافة مادة التشريع والقانون لتكون ضمن المناهج التي تدرس بأقسام الكليات كما أوصت الدراسة بالعمل على توحيد اللوائح الداخلية للهيئات الرياضية خاصة ما يتعلق بالجزاءات والعقوبات.

• الدراسة الثانية: بوسنة رحيمة (2008)

طبيعة النزاع القائم بين وزارة الشباب والرياضة والاتحادية الجزائرية لكرة القدم حول تطبيق المرسوم التنفيذي 405/05 وافترضت الدراسة أن النزاع القائم بين الوزارة والاتحادية هو نزاع ذو طابع قانوني وهو نوع من النزاع بين التشريعات الوطنية والدولية وظفت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي واستعملت أدوات الاستبيان والمقابلة في إطار عينة مقصودة تتشكل من 19 رئيس فريق ينشط في البطولة الوطنية لكرة القدم .

وخلصت الدراسة إلى أن رؤساء الأندية الذين شكلوا محور الاستبيان بأن المرسوم التنفيذي 405/05 لا يخدم كرة القدم الجزائرية ويعرضها لعقوبات دولية ورأى هؤلاء أن وزارة الشباب والرياضة لديها النية في التدخل في شؤون الكرة الجزائرية وفي المقابل خلصت الباحثة إلى أن رفض مسؤولي الاتحادية الجزائرية لكرة القدم للمرسوم 405/05 متعلق أساسا بأسباب شخصية خاصة فيما يتعلق بمسألة الترشح لأكثر من عهدة

• الدراسة الثالثة: لبصير علي(2015)

قوانين تسيير النوادي الرياضية ومدى تماشيها مع الواقع الحالي لرياضة في الجزائر هدفت هذه الدراسة إلى تحديد دور القانون في تسيير الأندية الرياضية الجزائرية ولقد اعتمد الباحث على المنهج الوصفي استخدم الاستبيان وزع على مسيري بعض نوادي الجهوي الأول والثاني ببسكرة، وعلى عينة عشوائية بسيطة تضم 18 من رؤساء النوادي الرياضية النوادي الرياضية وقد توصل الباحث إلى النتائج التالية :

✓ أغلبية الأندية الجزائرية تسيير نحو التطور والنجاح.

✓ للقانون دور فعال في سيورة النوادي.

✓ معظم القوانين ذات صبغة ايجابية في النوادي

• الدراسة الرابعة: محمد غماري (2016)

دور التمويل الرياضي في التحسين من نتائج الأندية الرياضية الهاوية لكرة القدم في الجزائر والتي تهدف إلى معرفة مصادر التمويل المالية للأندية الرياضية الهاوية والدور الذي تلعبه بالنسبة إلى نتائج هذه الأخيرة، مع إبراز دور التخطيط للموارد المالية ودوره في تحسين النتائج بالنسبة للأندية الرياضية لكرة القدم وقد لجأ الباحث إلى المنهج الوصفي لملائمته لموضوع الدراسة، ووزع الباحث الاستبيان على عينة عشوائية بسيطة قدرها 24 من مسيري الأندية الرياضية الهاوية بولاية المسيلة الناشطة في الجهوي الأول وتم التوصل إلى النتائج التالية :

✓ للتمويل الرياضي دور ايجابي في التحسين من نتائج الأندية الرياضية الهاوية لكرة القدم .

✓ تعدد مصادر التمويل يؤثر بقدر عالي في تحسين النتائج للأندية الرياضية الهاوية لكرة القدم في

الجزائر

✓ للتخطيط المالي دور فعال في تحسين النتائج للأندية الرياضية الهاوية لكرة القدم في الجزائر.

4- مدى الاستفادة من الدراسات السابقة:

بعد التطرق إلى هذه الدراسات السابقة والمشاهدة تمكنا من الخروج بالفوائد التالية:

✓ تحديد الأسئلة الدقيقة لمشكلة البحث التي نحن بصدد دراستها.

✓ محاولة دراسة الموضوع من زاوية لم تدرس من قبل حسب ما توصل إليه الطالب الباحث.

✓ تساعدنا هذه الدراسات في بناء الاستبيان والأسئلة المطروحة فيه.

✓ حمكننا هذه الدراسات من معرفة الأداة المستعملة واختيار المنتهج والتحليل الإحصائي.



الإطار العام للدراصة

الفصل الثاني:



تمهيد

1- الكلمات الدالة في الدراصة

2- إشكالية الدراصة

3- فرضيات الدراصة

4- أهداف الدراصة

1-الكلمات الدالة في الدراسة :

1-1 القانون:

أ-القانون لغة :انتقلت هذه الكلمة إلى لغتنا العربية بأصلها اليوناني KANUN ومعناها العصا المستقيمة وتعني نظام الشريعة مقياس كل شيء.(منجد الطلاب ،2001،ص729)

ب-اصطلاحا: هو مجموعة من القواعد القانونية التي تصدرها السلطة التشريعية بقصد تنظيم مسألة معينة يخضع لها جميع الأفراد .

ج-التعريف الإجرائي للقانون في المجال الرياضي: هو نظام كامل مبني على أسس إستراتيجية يطبق على النوادي والمدربين واللاعبين لنجاح أي نشاط رياضي .

د-المرسوم لغة: جمع مراسيم ومراسم وهو ما يصدره رئيس الدولة أو الحكومة من قرارات. (حبيب إبراهيم الحليبي ،1998، ص15)

هـ-اصطلاحا: هو مجموعة من المواد تصدر من الوزارة الوصية قصد تنظيم التسيير وإدارة الهياكل المعنية التابعة لنفس القطاع، تنشر المراسيم التنفيذية في الجرائد الرسمية والتي تعني بدورها وجوب العمل بما جاء فيها والدخول الفعلي في تطبيقها، وهذا ما سنتطرق في دراستنا للمرسوم التنفيذي74/15النموذجي المطبق على النادي الهاوي.

1-2النادي الرياضي الهاوي :

أ-اصطلاحا:هو جمعية رياضية ذات نشاط غير مريح يسير بأحكام القانون 12-06 المتعلق بالجمعيات وأحكام القانون رقم 13-05 وأحكام المرسوم التنفيذي رقم 15-74 وكذا قانونه الأساسي (المرسوم التنفيذي 74/15 ، 16 فبراير 2015 ، المادة 2).

ب-إجرائيا : هو جمعية رياضية تقو بتقديم خدمات رياضية وترفيهية وتربوية لمنتسبيها تنشأ وفق قانون الجمعيات عن طريق جمعية عامة، وتتكون من مكتب تنفيذي يقوم بتسييرها.

1-3الأنشطة البدنية والرياضية :

أ-اصطلاحا :عرفه قاسم حسن حسين: بأنه ميدان من ميادين التربية عموما والتربية البدنية خصوصا ويعد عنصرا فعالا في إعداد الفرد من خلال تزويده بخبرات ومهارات حركية تؤدي إلى توجيه نموه البدني والنفسي والاجتماعي والخلقي للوجهة الإيجابية لخدمة الفرد نفسه ومن خلاله خدمة المجتمع (بن عيسى رضا،2009،ص)

1-4 كرة القدم :

أ- لغة : كرة القدم " football " وهي كلمة لاتينية تعني ركل الكرة بالقدم أما الأميركيون فيعتبرون " football " ما يسمى عندهم بالريجي أو كرة القدم الأمريكية (روحي جميل ،1989،ص9)

ب- اصطلاحا: كرة القدم رياضة جماعية عرفت شعبيتها في إنجلترا في القرن التاسع عشر، لكن ترجع أصولها إلى العصور القديمة وقد تنسب إلى الحركات العسكرية الصينية 2500 قبل الميلاد (كمال درويش ،2006،ص33)

ج- إجرائيا: كرة القدم من الرياضات الجماعية الأكثر شعبية في العالم لما فيها من روح للتنافس والإثارة والتشويق وتلعب على أرضية ترابية أو عشب طبيعي أو اصطناعي وبكرة مصنوعة من الجلد مستديرة الشكل يتكون كل فريق من 11 لاعب ومدرب وطاقم فني لكل فريق.

2- الإشكالية:

تعتبر الرياضة احد الأنشطة الهامة في المجتمعات الراقية ويقارن تطورها في أحيان كثيرة بتطور الدولة التي تمثلها ولا شك إن الرياضة ظاهرة اجتماعية حضارية متشعبة ومتشابكة العوامل، يشترك فيها المجتمع بأكمله أصبحت الرياضة نظاما اجتماعيا خاصا له أهدافه وخصائصه يقدم للمجتمع الطرق اللازمة لحل مشاكله ،إذا كانت المجتمعات الرياضية في حاجة ماسة لهذا التنظيم القانوني ، باعتبار أن النوادي الرياضية الهاوية قائمة على التنافس الحر الشريف لتحقيق النتائج، فلا بد من تشريعات منظمة وقواعد قانونية تفرض الانضباط وتلزم الاحترام وتؤمن السيطرة على الانفعالات والنزوات السلبية ،حتى تتفادى تصادم المصالح (يسري محمد أبو العلا ،2001، ص33)

وهذا مما يساعد على تحقيق الإدراك الواعي حتى لا يكون النظر إلى الخسارة على أنها اهانة ودليل على الضعف والفشل ،بل هي مؤشر ينبه الفرد إلى أن يعيد النظر في مواقفه وهذا لا يكون إلا إذا اتخذت إجراءات قانونية رادعة ،وفي نفس الوقت تكون هذه الإجراءات بأسلوب يتفق مع التوجيهات التربوية المستهدفة من وراء ممارسة الأنشطة البدنية والرياضية .

وقد صدرت نصوص قانونية جديدة تنظم وتسير النادي الرياضي الهاوي ،منها القانون 13-05 المؤرخ في 23 جويلية 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها وما انبثق عنه من مراسيم تنظيمية كالمرسوم التنفيذي رقم 15-74 المؤرخ في 16 فبراير 2015 المتعلق بتنظيم النادي الرياضي الهاوي والذي أقر مجموعة من التعديلات مست جوانب مختلفة للنادي الرياضي الهاوي ،سواء من حيث تأسيسه وتنظيمه وكذلك من حيث علاقته بالهيئات الرياضية العمومية وخاصة مديرية الشباب والرياضة ودورها في ترقية وتطوير الأنشطة البدنية والرياضية .

وبالرغم من أن هذه التعديلات نصت عليها نصوص قانونية إلا أنها تبقى نظرية تحتاج إلى إثبات الواقع الذي يصدق أو ينفى صحة مساهمة هذه التعديلات في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية.

في ظل ما جاءت به النصوص والتشريعات القانونية تبلورت فكرة هذه الدراسة لتسلط الضوء على القانون 05/13 والمرسوم التنفيذي 74/15 ومن هذا المنطلق نطرح التساؤل التالي :

* ما دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الجزائرية الهاوية؟

ويندرج ضمن هذا التساؤل جملة من التساؤلات الفرعية الآتية :

- هل يساهم المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير وتنظيم الأندية الهاوية؟
- هل يساهم المرسوم التنفيذي 74/15 في استقلالية النادي الهاوي وزيادة دعم الجماعات المحلية؟

3-فرضيات الدراسة:

✓ الفرضية العامة:

دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الهاوية.

✓ الفرضيات الجزئية:

- يساهم المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير وتنظيم الأندية الهاوية.
- يساهم المرسوم التنفيذي 74/15 في استقلالية النادي الهاوي وزيادة دعم الجماعات المحلية.

4-أهداف الدراسة:

✓ إبراز مساهمة النصوص القانونية في تنظيم وتطوير النادي الهاوي وفق التعديلات التي جاء بها المرسوم

التنفيذي 74/15.

✓ معرفة مدى مساهمة المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية.

✓ اظهار دور الجماعات المحلية في دعم الاندية الهاوية في ظل المرسوم التنفيذي 74/15.

5-أهمية الدراسة :

تكتسي هذه الدراسة أهميتها من أهمية موضوع "المرسوم التنفيذي 74/15" في حد ذاته كونه يسعى إلى تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الهاوية بإضافة إلى دراسة محتوى هذا المرسوم ومقارنة التعديلات القانونية الجديدة مع ما هو في الواقع خاصة فيما يتعلق بالتمويل والتكوين وشروط التأسيس وذلك باعتبار النادي الهاوي حركة جمعوية تضم أكبر فئة من الممارسين للرياضة على المستوى المحلي وتحت وصاية الهيئات الرياضية المحلية .



الفصل الثالث:

الإجراءات

الميدانية للدراسة



تمهيد

- 1- الدراسة الاستطلاعية
- 2- المنهج المتبع في الدراسة
- 3- مجتمع وعينة الدراسة
- 4- أدوات جمع البيانات والمعلومات
- 5- إجراءات التطبيق الميداني للأداة

تمهيد:

من خلال الاستمارة موجهة إلى مسيري الأندية الرياضية الهاوية لكرة القدم بولاية تيسمسيلت الناشطة ما بين الرباطات . لمعرفة دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الانشطة البدنية والرياضية الاندية الهاوية خاصة فيما يتعلق بجانب التأسيس والجانب المالي.

هذا الفصل تمت فيه دراسة استبائية.

1 - الدراسة الاستطلاعية:

لا تختلف الدراسات الاستطلاعية في جوهرها عن الدراسات المسحية الوصفية إلا في أغراضها، ذلك لأنه لا تزال الكثير من الميادين السلوكية والاجتماعية جديدة، مما يشكل للباحث صعوبة في التعرف على المشكلات الجديدة بالبحث، حتى إذا أحس بالرغبة في بحث مشكلة ما أو ظاهرة معينة فإنه قد يجد صعوبة في صياغتها صياغة علمية دقيقة، أو في تحديد الفروض التي تساعد على الاتجاه مباشرة إلى الحقائق العلمية والبيانات التي ينبغي له أن يبحث عنها، ومن هنا أصبح إجراء الدراسات الاستطلاعية أمراً ضرورياً يلجأ إليه كثير من الباحثين. (رشيد زرواتي، 2008م، ص176)

واعتباراً لكون الموضوع المقترح للدراسة هو دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية الاندية الهاوية.

كما تهدف الدراسة الاستطلاعية التي قمنا بها إلى التأكد من ملاءمة مكان الدراسة للبحث، ومدى صلاحية الاداة المستعملة لجمع المعلومات حول موضوع البحث والتي سمحت لنا بالتعرف على النوادي الرياضية الهاوية من خلال معرفة أوضاعها المالية والإدارية ومختلف الجوانب المحيطة بها التي تساعدنا على التحكم في بحثنا. ولأجل الحصول على هذه المعلومات فقد قمنا بالاطلاع على مواقع الانترنت الرسمية لهذه النوادي والحصول على الفاكسات و الإيميلات وكذا أرقام الهواتف الخاصة بإدارة النوادي قصد الاتصال بها، وكذلك التنقل عبر أرجاء الولاية للتعرف على الأندية الرياضية الناشطة فيها .

كما انه من خلال دراستنا في شتى المذكرات واطلاعنا على SNDL ومجلات علمية ما ينشر فيها عن الاندية الرياضية من مقالات ولقاءات مع المسؤولين والاداريين، فقد قمنا إثرها بتصميم استمارة استطلاعية موجهة إلى مسيري الأندية الرياضية الهاوية والتي سعينا من خلالها إلى التعرف على دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الاندية الهاوية على موضوع دراستنا فقد وقع اختيارنا على 09 مسيري نوادي تنشط في مابين الرباطات وجهوي سعيدة وهي:

وداد تيسمسيلت (WABT)، اتحاد تيسمسيلت (USBT)، اتحاد لرجام (USL)، اتحاد ثنية الاحد (USBTH)، سريع تيسمسيلت (RSBT)، اتحاد برج بونعام (USBB).

1-1 نتائج الدراسة الاستطلاعية:

بعد جمعنا للاستمارات فقد تمكنا من الاطلاع أكثر على الأندية الرياضية الهاوية في ولاية تيسمسيلت والاقتراب من مسيري هذه الأندية، كما أخذنا فكرة عن أهم النقاط التي اعتمدنا عليها في بناء استمارة الاستبيان الموافقة لموضوع البحث والحصول على المعلومات والبيانات التي نخدم الدراسة والتي تعنى دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية الاندية الهاوية .

1-2 المجال المكاني و الزماني:

أ- المجال المكاني: يتمثل المجال المكاني الذي تم فيه إنجاز الدراسة الاستطلاعية بالأندية الهاوية لولاية تيسمسيلت الناشطة فيما بين الرابطات وجهوي سعيدة .

ب- المجال الزمني :

-الجانب النظري: 06 جانفي 2017 الى 29 افريل 2017

-الجانب التطبيقي: 21 مارس 2017. الى غاية 29 افريل 2017.

2- المنهج المتبع في الدراسة:

إن المنهج المستخدم في البحوث مهما كان نوعه أو غرضه ،حجر الأساس للبحث، حيث يفيد في إكساب الباحث الطابع العلمي والموضوعي، والالتزام بمحدود بحثه، وللمنهج عدة أنواع حسب طبيعة الموضوع وخصائصه، وانطلاقا من طبيعة الموضوع المعالج في بحثنا هذا، والذي نقوم من خلاله بوصف الظواهر التي تتمحور عموما على دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية الاندية الهاوية ، فقد اعتمدنا على المنهج الوصفي باعتباره الأنسب لطبيعة الموضوع.

وهذا المنهج يعبر عن الظاهرة المقصود دراستها تعبيرا كميا وكيفيا ، ويصف الجوانب المختلفة للظاهرة من خلال توفير معلومات ضرورية ودقيقة لفهمها. (محمد شفيق، 2004، ص 166)

3- مجتمع وعينة الدراسة :

1.3- مجتمع الدراسة:

هو جميع الأفراد أو الأحداث أو الأشياء الذين يكونون موضوع مشكلة البحث.(حسن احمد الشافعي،سوزان احمد علي مرسي،2003،ص45)

وضمن الموضوع المعالج يتجسد مجتمع بحثنا في مسيري الأندية الرياضية الهاوية لكرة القدم بولاية تيسمسيلت الناشطة في ما بين الرابطات وجهوي سعيدة.

الجدول رقم(01): يوضح توزيع أفراد مجتمع الدراسة الأندية

حجم المجتمع	النادي
09	وداد تيسمسيلت
09	اتحاد تيسمسيلت
09	سريع تيسمسيلت
09	اتحاد برج بونعام
09	اتحاد لرجام
09	اتحاد ثنية الحد
54	المجموع

من خلال الجدول نلاحظ أن حجم المجتمع توزع على خمسة تخصصات كمايلي:
تسعة مسيرين من كل نادي من النوادي سابقة الذكر وبالتالي فقد بلغ حجم المجتمع الكلي لمجتمع الدراسة 54 مسير.

3-2 عينة الدراسة وكيفية اختيارها:

العينة هي جزء من المجتمع أو مجموعة جزئية من المفردات الداخلية في تركيب المجتمع الذي يجري عليه البحث شرط أن يكون اختيارها بشكل يجعلها ممثلة للمجتمع الأصلي تمثيلاً صحيحاً. وعندئذ يستطيع الباحث أن يستخلص من الدراسة العينة نتائج تصلح للتعبير عن المجتمع بأكمله .
-وكانت عينة بحثنا عينة قصدية أما عدد أفراد العينة فهم المسيري النوادي ومن بين النوادي الهاوية المشاركة فيما بين الرابطات التي وافقت لنا بإجراء هذه الدراسة
وكان عدد الاجمالي للمسيرين الذين أجابو عن الاستبيان هو 42 مسير .

في البدء تم تحديد عينة استطلاعية بنسبة 14% من المجتمع الدراسي أي مايقابلها 09 مسيرين وذلك بهدف التأكد من الخصائص السيكومترية لأداة الإستمارة.

في الدراسة الأساسية كانت بنسبة 86% فكان حجم عينة الدراسة ممثلاً في 45 مسير يتوزعون حسب النوادي كما هي موضحة في الجدول.
الجدول رقم(02): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب أندية ولاية تيسمسيلت الناشطة فيما بين الرابطات والجهوي الأول جهوي سعيدة.

النسبة	أفراد العينة	تخصصات
15.56%	07	وداد تيسمسيلت
15.56%	07	اتحاد تيسمسيلت
17.77%	08	سريع تيسمسيلت
17.77%	08	اتحاد لرجام
15.56%	07	اتحاد برج بونعامة
17.77%	08	اتحاد ثنية الأحد
100%	45	المجموع

ملاحظة: وكان عدد الاجمالي للمسيرين الذين أجابو عن الاستبيان هو 42 مسير.
نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن أكبر نسبة كانت لنوادي سريع تيسمسيلت واتحاد برج بونعامة واتحاد ثنية الأحد بنسبة 17.77% لكل نادي، بينما نجد كل من نادي وداد تيسمسيلت واتحاد تيسمسيلت واتحاد برج بونعامة كانت بنسبة 15.56% لكل نادي .

3-3 ضبط متغيرات الدراسة

✓ المتغير المستقل: المرسوم التنفيذي 74/15

✓ المتغير التابع: تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الهاوية

4- الخصائص السيكومترية للأداة:

أ- الاستبيان :

يعرف الاستبيان بأنه مجموعة من الأسئلة والاستفسارات المتنوعة والمرتبطة ببعضها البعض الآخر بشكل يحقق الهدف أو الأهداف التي يسعى إليها الباحث بضوء موضوعه والمشكلة التي اختارها لبحثه.

(مروان عبد المجيد إبراهيم , 2001، ص89)

وهو وسيلة من وسائل جمع البيانات ، تعتمد أساسا على استمارة تتكون من مجموعة من الأسئلة ، ترسل بواسطة البريد أو تسلم إلى الأشخاص الذين تم اختيارهم لموضوع الدراسة ليقوموا بتسجيل إجاباتهم على الأسئلة الواردة به وإعادته ثانية، ويتم كل ذلك بدون مساعدة الباحث للأفراد في فهم الأسئلة أو تسجيل الإجابات عليها .

(رشيد زرواتي ، 2002، ص123)

وقد قام الباحث باستخدام هذه الأداة الملائمة لطبيعة الدراسة والتي تشمل استمارة موجهة إلى مسيري

الأندية الرياضية الهاوية لكرة القدم بولاية تيسمسيلت الناشطة فيما بين الرابطات وجهوي سعيدة .

يبقى أول خطوة إعتد عليها الباحث في بناء استمارة الإستبيان، التطرق إلى أساس نظري لتفسيرها، فقد تم الإستفادة من التراث النظري الذي تناول اثر طريقة تنظيم وسير الإتحادية الرياضية الوطنية على تطور التربية البدنية والرياضية، بحث متمحور حول الجانب القانوني في الجزائر المستقلة، أطروحة دكتوراه نظرية ومنهجية التربية البدنية والرياضية ، جامعة الجزائر 3 حيث نجد من بين الإسهامات العربية ماكتبه كل من:

✓ حسن احمد الشافعي: المنظور القانوني عامة و القانون المدني في الرياضة.

✓ حبيب إبراهيم الخليلي: المدخل إلى العلوم القانونية.

✓ أحمد عز الدين عبد الله: معجم القانون.

ب- مفتاح التصحيح:

قام الطالب بوضع مفتاح التصحيح لهذه الاستمارة وذلك بإعطاء بدائل الإجابة (نعم، لا)، التدريجات

(0،1) على التوالي، وقد اتبع الباحث في تصحيحه هذه البنود الطريقة التالية:

الجدول رقم 03: يوضح توزيع التدريجات وفق بنود الاستمارة.

بدائل الإجابة		البنود
لا	نعم	
00	01	التدريجات

مع العلم أن الحدود الفعلية لاستمارة الإستبيان تراوحت ما بين (0) درجة كحد أدنى وهذا عندما يجب المفحوص على كل البنود بالبديل الذي يأخذ التدريجة (0) لكل بند و (15) درجة كحد أقصى وذلك عندما يجب المفحوص على كل بنود الاستمارة بالبديل الذي يأخذ التدريجة (1) لكل بند.

5- الخصائص السيكومترية لاستمارة الإستبيان:

5-1 الصدق الذاتي: هو الجذر التربيعي الموجب للتباين.

الجدول (04): يبين قيم التباين لكل محور والاستبيان ككل الخاص بالدراسة.

المحور	عدد العبارات	التباين	الصدق الذاتي
المحور الأول:	07	0.08	0.28
المحور الثاني:	08	0.08	0.28

يتبين من الجدول أعلاه أن قيمة التباين 0.08 لكل محور من محاور المقياس، عند مستوى الدلالة 0.05 بحيث كان الثبات 0.28 لكل محور، مما يؤكد الثبات والتناسق الداخلي لأداة الدراسة، وبالتالي يمكن الاعتماد عليه.

5-2 الثبات: استخدم الباحث معامل ألفا كرونباخ لقياس الثبات، حيث تم الحصول على قيمة معامل ألفا كرونباخ لكل محور المقياس والمقياس ككل كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (05): يبين قيم ألفا كرونباخ لكل محور والاستبيان ككل الخاص بالدراسة.

المحور	عدد العبارات	ألفا كرونباخ	الثبات
المحور الأول:	07	0.86	0.92
المحور الثاني:	08	0.87	0.93
إجمالي	15	0.93	0.96

يتبين من الجدول أعلاه أن قيمة معامل ألفا كرونباخ مرتفعة إذ 0.860 لكل محور من محاور المقياس، عند مستوى الدلالة 500، حيث كانت قيمة ألفا كرونباخ للاستبيان ككل 0.93، وهي قيمة دالة عند مستوى 0.05 مما يؤكد الثبات والتناسق الداخلي لأداة الدراسة، وبالتالي يمكن الاعتماد عليه.

6- أدوات جمع البيانات والمعلومات:

6-1 أدوات البحث :

استخدم الباحث مجموعة من الأدوات للحصول على المعلومات التي تفيد الى الوصول الى اهداف هذا الباحث, وكان الاعتماد في جمع المادة العلمية على ما يأتي:

* أدوات الجانب النظري :

واشتملت على الكتب، المعاجم، رسائل الماجستير، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.

* أدوات الجانب التطبيقي:

اعتمد الباحث على استمارة الاستبيان الموجه لمسيرى الأندية الرياضية الهاوية الناشطة فيما بين الرابطات وجهوي سعيدة ، تم عرض النتائج من وراء ذلك ودراستها عن طريق المعالجة الإحصائية باستعمال اختيار رسمي وإعطاء دلالة الإحصائية بمقابلته بالفرضيات بعد ذلك، وبعد كل هذه الخطوات نقدم تفسير النتائج واستخراج خلاصات نقابلها مع فرضيات البحث السابقة.

7- إجراءات التطبيق الميداني للأداة :

✓ مجالات الدراسة:

تمثلت مجالات الدراسة في ما يلي:

- المجال المكاني: تمت الدراسة على الأندية الرياضية الهاوية لكرة القدم بولاية تيسمسيلت الناشطة فيما بين الرابطات وجهوي سعيدة.

• المجال الزمني : أجريت الدراسة خلال الفترة الزمنية من 15 مارس 2017 الى 14 افريل 2017

8-إجراءات التطبيق الميداني:

بعد الصياغة النهائية لاستمارات الاستبيان انطلقنا في توزيعها، حيث بدأنا في توزيع الاستمارات بدءاً من تاريخ 25 مارس 2017، وتم استرجاعها بتاريخ 14 افريل 2016، ثم بدأنا بعملية التفريغ و إخضاع البيانات المتحصل عليها من استمارات الاستبيان الموزعة على المعالجة الإحصائية.

9- الاساليب الإحصائية:

تمت معالجة البيانات الإحصائية باستخدام برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) حيث تضمنت المعالجة الأساليب الإحصائية التالية:

- التكرارات والنسب المئوية لوصف خصائص مجتمع الدراسة، ولتحديد الاستجابة تجاه محاور وأبعاد الدراسة التي تضمنتها الأداة
- المتوسط الحسابي.
- الانحراف المعياري.
- التباين للوقوف على مدى صدق الأداة.
- معامل الثبات (ألفا كرونباخ - alpha cronbach) للوقوف على مدى ثبات الأداة .
- اختبار " كا2 " للمطابقة بين المتغيرات المستقلة والتابعة .

الخلاصة :

في هذا الفصل تم في تجميع البيانات والمعلومات وكذا الطرق والأدوات المتبعة في عملية المعالجة وتحليل البيانات التي سيتم عرضها في الفصل التالي.



عرض النتائج

وتفسيرها ومناقشتها

الفصل الرابع:



تمهيد

1- تحليل وتفسير نتائج الدراسة

2- مناقشة وتفسير نتائج المحاور

في ضوء الفرضيات الجزئية

خلاصة

01-مناقشة الفرضية

أ-عرض ومناقشة الفرضية الأولى :

مساهمة المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير وتنظيم الأندية الهاوية.

السؤال 01: هل التغييرات الجديدة التي مست النادي الهاوي تساهم في تنظيمه وتسييره ؟

الغرض من السؤال: محاولة التعرف على رأي مسيري الأندية الرياضية الهاوية فيما يخص التغييرات الجديدة التي مست

النادي الهاوي وفق المرسوم التنفيذي 74/15

-الجدول رقم (06) : يمثل نتائج السؤال الأول.

الاستنتاج الإحصائي	درجة الحرية	مستوى الدلالة	كا ² "كاي تربيع"		الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	%	التكرارات	الإجابات
			المجدولة	المحسوبة					
دال عند 0.05	1	0.05	3.84	38.09	0.15	0.98	97.6	41	نعم
							2.4	01	لا
							100	42	المجموع

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (97.6%) ونسبة الإجابة ب لا (2.4%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.98، وانحراف معياري 0.15، وهذا يعبر على استجابة الأفراد لمضمون العبارة الاولى ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبينة في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 38.09 وهي اكبر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا .

ومنه نستنتج أن مسيري الأندية الرياضية الهاوية على دراية بتغييرات التي طرأت على المرسوم التنفيذي

74/15 والتي مست الجوانب المتعلقة بتنظيمه وتسييره.

السؤال 02 : هل دعمت مواد المرسوم التنفيذي 74/15 الأهداف العامة للتربية البدنية والرياضية؟
الغرض من السؤال: معرفة رأي مسيري الأندية الهاوية حول دور المرسوم التنفيذي 74/15 في دعم الأهداف العامة للتربية البدنية والرياضية.
-الجدول رقم (07) : يمثل نتائج السؤال الثاني.

الإجابات	التكرارات	%	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² "كاي تربيع"		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
					المجدولة	المحسوبة			
نعم	28	66.7	0.67	0.78	3.84	4.68	0.05	1	دال عند 0.05
لا	14	33.3							
المجموع	42	100							

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (66.7%) ونسبة الإجابة ب لا (33.3%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.67، وانحراف معياري 0.78، وهذا يعبر على استجابة الأفراد لمضمون العبارة الثانية ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبين في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 4.68 وهي أكبر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا .
 ومنه نستنتج أن مسيري الأندية الرياضية الهاوية موافقون على أن مواد المرسوم التنفيذي 74/15 قد دعمت الأهداف العامة للتربية البدنية والرياضية.

السؤال 03 - هل يوجد توافق بين مواد المرسوم التنفيذي 74/15 وقانون 06/12 الخاص بالجمعيات ؟
 الغرض من السؤال: محاولة التعرف على رأي رؤساء الأندية الرياضية حول توافق مواد المرسوم التنفيذي 74/15 وقانون الخاص بالجمعيات 06/12.
 -الجدول رقم (08) : يمثل نتائج السؤال الثالث.

الإجابات	التكرارات	%	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² "كاي تربيع"		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
					المجدولة	المحسوبة			
نعم	39	92.9	0.93	0.27	3.84	30.36	0.05	1	دال عند 0.05
لا	03	7.1							
المجموع	42	100							

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (92.9%) ونسبة الإجابة ب لا (7.1%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.93، وانحراف معياري 0.27، وهذا يعبر على استجابة الأفراد لمضمون العبارة الثالثة ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبين في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 30.36 وهي أكبر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا .
 ومنه نستنتج أن مسيري الأندية الرياضية الهاوية موافقون على أن مواد المرسوم التنفيذي 74/15 تتوافق مع قانون 06/12 المتعلق بالجمعيات .

السؤال 04: - هل تساهم مشاركة المدير الفني والطبيب بصوت إستشاري في استقلالية النادي الهاوي بناء على التعديلات الجديدة للمرسوم التنفيذي 74/15؟

الغرض من السؤال: التعرف على رأي رؤساء الأندية الرياضية الهاوية فيما يخص مشاركة المدير الفني والطبيب بصوت إستشاري بدلا من ممثل مديرية الشباب والرياضة في الجمعية العامة في استقلالية النادي الهاوي بناء على التعديلات الجديدة للمرسوم التنفيذي 74/15؟

-الجدول رقم (09) : يمثل نتائج السؤال الرابع.

الإجابات	التكرارات	%	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² "كاي تربيع"		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
					المجدولة	المحسوبة			
نعم	33	78.6	0.80	0.41	3.84	13.71	0.05	1	دال عند 0.05
لا	09	21.4							
المجموع	42	100							

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة

الإجابة بنعم (78.6%) ونسبة الإجابة ب لا (21.4%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.80، وانحراف معياري 0.41، وهذا يعبر على استحابة الأفراد لمضمون العبارة الرابعة ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبينه في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 13.71 وهي أكبر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا .

ومنه نستنتج أن مسيري الأندية الرياضية الهاوية مشاركة المدير الفني والطبيب بصوت إستشاري بدلا من ممثل مديرية الشباب والرياضة في الجمعية العامة في استقلالية النادي الهاوي بناء على التعديلات الجديدة.

السؤال 10 : هل إدراج هيئة للفحوصات خاصة بالمنشطات من شأنه تطوير الأنشطة البدنية والرياضية بالاندية الهاوية؟

الغرض من السؤال: معرفة ما اذا كان إدراج هيئة للفحوصات خاصة بالمنشطات من شأنه تطوير الأنشطة البدنية والرياضية بالاندية الهاوية .

-الجدول رقم (10) : يمثل نتائج السؤال الخامس.

الإجابات	التكرارات	%	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² "كاي تربيع"		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
					المجدولة	المحسوبة			
نعم	38	90.5	0.90	0.3	3.84	27.5	0.05	1	دال عند 0.05
لا	04	9.5							
المجموع	42	100							

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (90.5%) ونسبة الإجابة ب لا (9.5%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.90، وانحراف معياري 0.3، وهذا يعبر على استحابة الأفراد لمضمون العبارة الخامسة ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبين في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 27.52 وهي اكبر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا .
ومنه نستنتج بأن إدراج هيئة للفحوصات خاصة بالمنشطات من شأنه تطوير الأنشطة البدنية والرياضية بالاندية الهاوية .

السؤال 06: هل إستحداث لجنة للأنصار للأندية الهاوية من شأنه التقليل من حوادث الشغب في الملاعب؟
الغرض من السؤال: معرفة ما اذا كانت إستحداث لجنة للأنصار للأندية الهاوية من شأنه التقليل من حوادث الشغب في الملاعب.

-الجدول رقم (11) : يمثل نتائج السؤال السادس.

الإجابات	التكرارات	%	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² "كاي تربيع"		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
					المجدولة	المحسوبة			
نعم	31	73.8	0.95	0.74	9.52	3.84	0.05	1	دال عند 0.05
لا	11	26.2							
المجموع	42	100							

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (73.8%) ونسبة الإجابة ب لا (26.2%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.95، وانحراف معياري 0.74، وهذا يعبر على استحابة الأفراد لمضمون العبارة السادسة ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبينه في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 9.52 وهي اكبر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا .
ومنه نستنتج بأن إستحداث لجنة للأنصار للأندية الهاوية من شأنه التقليل من حوادث الشغب في الملاعب.

السؤال 07: هل استحداث لجان داخل النادي الهاوي يضبط تنظيم وتسيير النادي وفق قانون الجمعيات والمرسوم التنفيذي 74/15؟

الغرض من السؤال: محاولة معرفة فيما اذا كان استحداث لجان داخل النادي الهاوي يضبط تنظيم وتسيير النادي وفق قانون الجمعيات والمرسوم التنفيذي 74/15؟
-الجدول رقم (12) : يمثل نتائج السؤال السابع.

الإجابات	التكرارات	%	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² "كاي تربيع"		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
					المجدولة	المحسوبة			
نعم	17	40.5	0.40	0.50	3.84	1.52	0.05	1	دال عند 0.05
لا	25	59.5							
المجموع	42	100							

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (40.5%) ونسبة الإجابة ب لا (59.5%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.40، وانحراف معياري 0.50، وهذا يعبر على عدم استحابة الأفراد لمضمون العبارة السابعة ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبينة في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 1.52 وهي اصغر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان غير دالا .
ومنه نستنتج بأن استحداث لجان داخل النادي الهاوي لايساعد في ضبط تنظيم وتسيير النادي وفق قانون الجمعيات والمرسوم التنفيذي 74/15؟

✓ نتائج المحور الأول:

✓ -الجدول رقم (13) : يمثل نتائج المحور الأول.

الاستنتاج الإحصائي	درجة الحرية	مستوى الدلالة	كا ² "كاي تربيع"		الانحراف المعياري	الوسط الحسابي
			المجدولة	المحسوبة		
دال عند 0.05	1	0.05	3.84	34.29	0.28	0.77

أن المتوسط الحسابي يساوي 0.77 ، وانحراف معياري 0.28، وهذا يعبر على استجابة الأفراد لمضمون الفرضية الأولى ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا2 والمبينة في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا2 المحسوبة تساوي 44.45 وهي أكبر من كا2 الجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا.

ب- عرض ومناقشة الفرضية الثانية:

المحور الثاني: هل يساهم المرسوم التنفيذي 74/15 في استقلالية النادي الهاوي وزيادة دعم الجماعات المحلية. السؤال 08: هل تسيرون تطبيق القوانين اللازمة في حالة تلقي الإعانات من الجماعات المحلية على مستوى الولاية؟

الغرض من السؤال: معرفة ما اذا كانت الاندية الرياضية تسيار تطبيق القوانين اللازمة في حالة تلقي الإعانات من الجماعات المحلية على مستوى الولاية.

-الجدول رقم (14) : يمثل نتائج السؤال الثامن.

الإنتاج الإحصائي	درجة الحرية	مستوى الدلالة	كا ² "كاي تربيع"		الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	%	التكرارات	الإجابات
			المجدولة	المحسوبة					
دال عند 0.05	1	0.05	3.84	24.3	0.33	0.88	88.1	37	نعم
				9			11.9	05	لا
							100	42	المجموع

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (88.1%) ونسبة الإجابة ب لا (11.9%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.88، وانحراف معياري 0.33، وهذا يعبر على استجابة الأفراد لمضمون العبارة الثامن ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا2 والمبينة في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا2 المحسوبة تساوي 24.39 وهي أكبر من كا2 الجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا . ومنه نستنتج هل مسيري الأندية الهاوية تسيرون تطبيق القوانين اللازمة في حالة تلقي الإعانات من الجماعات المحلية على مستوى الولاية.

السؤال 09: هل اشتراط الحصول على موافقة الإدارة المحلية للرياضة يمس استقلالية النادي الهاوي من حيث التسيير الإداري والمالي ؟

الغرض من السؤال: معرفة رأي مسيري الأندية الرياضية الهاوية في اشتراط الحصول على موافقة الإدارة المحلية للرياضة يمس استقلالية النادي الهاوي من حيث التسيير الإداري والمالي .
-الجدول رقم (15) : يمثل نتائج السؤال التاسع.

الإجابات	التكرارات	%	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² " كاي تربيع "		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
					المجدولة	المحسوبة			
نعم	40	95.2	0.95	0.22	3.84	34.38	0.05	1	دال عند 0.05
لا	02	4.8							
المجموع	42	100							

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (95.2%) ونسبة الإجابة ب لا (4.8%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.95، وانحراف معياري 0.22، وهذا يعبر على استجابة الأفراد لمضمون العبارة التاسعة ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبينه في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 34.39 وهي أكبر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا .
ومنه نستنتج هل مسيري الأندية الهاوية الاندية الرياضية الهاوية لا يرون أن اشتراط الحصول على موافقة الإدارة المحلية للرياضة يمس استقلالية النادي الهاوي من حيث التسيير الإداري والمالي.

السؤال 10 : يحظى التكوين بالدعم المالي العمومي بإعتباره منفعة عامة فهل ذلك يآثر على استقلاليته؟
الغرض من السؤال: محاولة معرفة إذا ما كان التكوين ينقص من استقلالية النادي بإعتباره يتلقى الدعم من الجماعات المحلية.

-الجدول رقم (16) : يمثل نتائج السؤال العاشر.

الإجابات	التكرارات	%	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² "كاي تربيع"		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
					المجدولة	المحسوبة			
نعم	05	11.9	0.12	0.33	3.84	24.38	0.05	1	دال عند 0.05
لا	37	88.1							
المجموع	42	100							

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (11.9%) ونسبة الإجابة ب لا (88.1%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.12، وانحراف معياري 0.33، وهذا يعبر على عدم استجابة الأفراد لمضمون العبارة العاشرة ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبين في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 24.38 وهي أكبر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا .
ومنه نستنتج هل مسيري الأندية الهاوية لا يرون بأن التكوين ينقص من استقلالية النادي بإعتباره يتلقى الدعم من الجماعات المحلية .

السؤال 11: هل يساعد جهاز مراقبة مالية داخلي في ضبط المسائل المالية للنادي من دون تدخل مديرية الشباب والرياضة للولاية؟

الغرض من السؤال: محاولة معرفة رأي رؤساء الأندية الرياضية إذا ما كان جهاز مراقبة مالية داخلي يساعد في ضبط المسائل المالية للنادي من دون تدخل مديرية الشباب والرياضة للولاية .
-الجدول رقم (17) : يمثل نتائج السؤال الحادي عشر.

الإجابات	التكرارات	%	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² "كاي تربيع"		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
					المجدولة	المحسوبة			
نعم	31	73.8	0.71	0.46	3.84	7.71	0.05	1	دال عند 0.05
لا	11	26.2							
المجموع	42	100							

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (78.2%) ونسبة الإجابة ب لا (26.2%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.71، وانحراف معياري 0.46، وهذا يعبر على استجابة الأفراد لمضمون العبارة التاسعة ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبين في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 7.71 وهي أكبر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا .
ومنه نستنتج هل مسيري الأندية الهاوية الأندية الرياضية الهاوية لا يرون بأن اشتراط الحصول على موافقة الإدارة المحلية للرياضة يمس استقلالية النادي الهاوي من حيث التسيير الإداري والمالي.

السؤال 12 : هل مواد المرسوم التنفيذي 74/15 تسمح لكم بالبحث عن مصادر جديدة لتمويل عدا السلطات المحلية ؟

الغرض من السؤال: معرفة ما اذا كان مواد المرسوم التنفيذي 74/15 تسمح لكم بالبحث عن مصادر جديدة لتمويل عدا السلطات المحلية .

-الجدول رقم (18) : يمثل نتائج السؤال الثاني عشر .

الإجابات	التكرارات	%	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² "كاي تربيع"		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
					المجدولة	المحسوبة			
نعم	35	83.3	0.83	0.38	3.84	18.67	0.05	1	دال عند 0.05
لا	07	16.2							
المجموع	42	100							

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (83.3%) ونسبة الإجابة ب لا (16.2%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.83، وانحراف معياري 0.38، وهذا يعبر على استجابة الأفراد لمضمون العبارة الثانية عشر ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبين في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 18.67 وهي أكبر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا .
ومنه نستنتج أن مواد المرسوم التنفيذي 74/15 تسمح للاندية الرياضية بالبحث عن مصادر جديدة لتمويل عدا السلطات المحلية في الولاية .

السؤال 13: هل تساهم التعديلات القانونية وفق المرسوم التنفيذي 74/15 في زيادة عدد المأطرين (مسيرين ومدرين)؟

الغرض من السؤال: معرفة ما اذا كانت تساهم التعديلات القانونية وفق المرسوم التنفيذي 74/15 في زيادة عدد المأطرين (مسيرين ومدرين).

-الجدول رقم (19) : يمثل نتائج السؤال الثالث عشر.

الإجابات	التكرارات	%	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² "كاي تربيع"		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
					المجدولة	المحسوبة			
نعم	18	42.9	0.43	0.50	3.84	0.86	0.05	1	غير دال عند 0.05
لا	24	57.1							
المجموع	42	100							

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (42.9%) ونسبة الإجابة ب لا (57.1%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.43، وانحراف معياري 0.50، وهذا يعبر على استجابة الأفراد لمضمون العبارة الثالثة عشرة ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبينة في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 0.86 وهي اصغر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان غير دالا .
ومنه نستنتج ان التعديلات القانونية وفق المرسوم التنفيذي 74/15 لا تساهم في زيادة عدد المأطرين (مسيرين ومدرين).

السؤال 14: هل يساهم التعديلات القانونية وفق المرسوم التنفيذي 74/15 في وجود رياضيين ذوي مستوى عالي ؟
 الغرض من السؤال : محاولة معرفة ما اذا كانت التعديلات القانونية وفق المرسوم التنفيذي 74 /15 تساهم في وجود رياضيين ذوي مستوى عالي .
 -الجدول رقم (20) : يمثل نتائج السؤال الرابع عشر .

الإجابات	التكرارات	%	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² "كاي تربيع"		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
					المجدولة	المحسوبة			
نعم	36	85.7	0.86	0.35	3.84	21.43	0.05	1	دال عند 0.05
لا	06	14.3							
المجموع	42	100							

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (85.7%) ونسبة الإجابة ب لا (14.3%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.86، وانحراف معياري 0.35، وهذا يعبر على استجابة الأفراد لمضمون العبارة الرابعة عشر ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبين في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 21.43 وهي أكبر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا .
 ومنه نستنتج ان التعديلات القانونية وفق المرسوم التنفيذي 74/15 تساهم في وجود رياضيين ذوي مستوى عالي .

السؤال 15: هل يساهم التعديلات القانونية وفق المرسوم التنفيذي 74/15 في بناء أو توفير منشآت رياضية جديدة؟
الغرض من السؤال: معرفة ما اذا كانت التعديلات القانونية وفق المرسوم التنفيذي 74/15 تساهم في بناء أو توفير منشآت رياضية جديدة.

-الجدول رقم (21) : يمثل نتائج السؤال الخامس عشر.

الإجابات	التكرارات	%	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² "كاي تربيع"		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
					المجدولة	المحسوبة			
نعم	19	45.2	0.45	0.50	3.84	0.38	0.05	1	غير دال عند 0.05
لا	23	54.8							
المجموع	42	100							

من خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن إجابات أفراد العينة قد توزعت وفق النسب التالية : نسبة الإجابة بنعم (45.2%) ونسبة الإجابة ب لا (54.8%) وجاء المتوسط الحسابي يساوي 0.45، وانحراف معياري 0.50، وهذا يعبر على استجابة الأفراد لمضمون العبارة الخامسة عشر ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا² والمبين في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا² المحسوبة تساوي 0.38 وهي اصغر من كا² المجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان غير دالا .
ومنه نستنتج ان التعديلات القانونية وفق المرسوم التنفيذي 74/15 لا تساهم في بناء أو توفير منشآت رياضية جديدة.

نتائج المحور الثاني:

-الجدول رقم (22) : يمثل نتائج المحور الثاني.

الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	كا ² "كاي تربيع"		مستوى الدلالة	درجة الحرية	الاستنتاج الإحصائي
		المجدولة	المحسوبة			
0.65	0.28	3.84	44.45	0.05	1	دال عند 0.05

أن المتوسط الحسابي يساوي 0.65 ، وانحراف معياري 0.28، وهذا يعبر على استجابة الأفراد لمضمون الفرضية الثانية ومن خلال المعالجة الإحصائية للاستبيان عن طريق حساب كا2 والمبينة في الجدول أعلاه نجد أن قيمة كا2 المحسوبة تساوي 44.45 وهي أكبر من كا2 الجدولة حيث أن الاختبار الإحصائي لها عند مستوى الدلالة 0.05 كان دالا.

02-مناقشة نتائج الفرضيات :

مناقشة نتائج الفرضية الاولى:

تتمحور الفرضية رقم (1) والتي مفادها مساهمة المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير وتنظيم الأندية الهاوية. ومن خلال تفحصنا لمختلف جداول هذا المحور (06-07-08-09-10-11-12) تبين لنا أن : أن أكبر نسبة إجابة بنعم كانت في السؤال الأول بنسبة 97.6 بنعم وهو إشارة تبين أن التغييرات الجديدة التي مست النادي الهاوي تساهم في تنظيمه وتسييره.

وهذا ما يتوافق مع ما تطرقنا إليه في الجانب النظري في القانون 05/13 المتعلق بتطوير الأنشطة البدنية والرياضية والذي يخص جانب التنظيم وتكوين كل اللجان الأخرى التي من شأنها المشاركة في تحقيق أهداف النادي الهاوي وهنا نتفق مع دراسة لبصير علي(2015)وما توصل إليه في استنتاجاته أن للقانون دور فعال في سيورة النوادي وأن معظم القوانين ذات صبغة ايجابية في النوادي الرياضية الهاوية.

ومنه نستنتج أن الفرضية القائلة أن للمرسوم التنفيذي 74/15 دور كبير في تطوير وتنظيم داخل النوادي الجزائرية الهاوية كما أنه يقدم بدائل لحلول المشكلات التنظيمية والقانونية التي تساهم في تحقيق النتائج المسطرة وتقديم المعلومات الملائمة لتفعيل النوادي الهاوية .

كما أن المتصفح لبنود المرسوم 74/15 يجده قد مس التركيبة البشرية للنادي الرياضي الهاوي كما انه قد ادرج موضوع التكوين و مكافحة المنشطات واستحداث لجان جديدة وطريقة سير الأجهزة التداولية والتنفيذية في النادي الرياضي الهاوي .

مناقشة نتائج الفرضية الثانية:

تتمحور الفرضية رقم (2) والتي مفادها مساهمة المرسوم التنفيذي 74/15 في استقلالية النادي الهاوي وزيادة دعم الجماعات المحلية. ومن خلال تفحصنا لمختلف جداول هذا المحور (14-15-16-17-18-19-20-21) تبين لنا أن:

أن أكبر نسبة إجابة بنعم كانت في السؤال الأول بنسبة 95.2 بنعم حيث يبين أن اشتراط الحصول على موافقة الإدارة المحلية للرياضة يمس استقلالية النادي الهاوي وهذا ما أكده (محمد خير المسامرة) ما يمس أحد مبادئ التشريع الجيد وهو استقلالية النادي والمبدأ الثاني المحافظة على حقوق جميع العاملين سواء مسيرين أو لاعبين ومدربين والمبدأ الثالث العدالة وليس تفضيل رياضة على أخرى أو نادي على نادي

كما أن المرسوم التنفيذي 74/15 يضبط الجانب المالي للنادي الهاوي وذلك عن طريق اللجوء إلى قانون المالية لسنة 2000 والذي يتابع التصرف في أموال الممنوحة من الجماعات المحلية

وهذا ما تطرق إليه قانون الجمعيات 06/12 في العدد 02 المادة 33 والتي تولي أهمية على التأكد من أن جميع العمليات المنجزة قد تمت طبقا للأحكام التشريعية وما تم الاتفاق عليه، وتأمين التصرف الناجح في الموارد العمومية، و لتسهيل مهمة الرقابة يقع على النادي الرياضي الهاوي إن يمسك محاسبة حسب نظام القيد المزدوج وكذلك تطبيق المادة 06 من المرسوم التنفيذي 74/15 المتضمن القانون الأساسي النموذجي المطبق على النادي الرياضي الهاوي التي تمنع تخصيص إعانات الدولة لتسديد مستحقات اللاعبين من منح وحتى رواتب شهرية رغم قلتها وشحها في الفترة الأخيرة

في حين نجد أن النوادي الرياضية الجزائرية الهاوية تعتمد بشكل كلي على إعانات الدولة والاشتراكات في حين نجد ندرة في مصادر التمويل الأخرى وهذا ما يتوافق مع دراسة (محمد غماري) .



استنتاجات واقترحات

الفصل الخامس



1- استنتاجات عامة

2- اقتراحات

3- الآفاق المستقبلية للدراسة

4- المراجع المعتمدة في الدراسة

5- الملاحق

1- الاستنتاجات والاقتراحات :

1-1 الاستنتاج العام:

بعد تطرقنا لهذه الدراسة ومن خلال مختلف الجداول التي جاءت في الجانب التطبيقي والتي تحتوي على مختلف العمليات الإحصائية الخاصة بمتغيرات فرضياتنا والتي دارت حول الإشكالية التالية: دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الجزائرية الهاوية ؟

من خلال الإجابات التي تحصلنا عليها في الدراسة توصل الباحث إلى عدة نتائج نذكر منها:

- يساهم المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير وتنظيم الأندية الهاوية.
- ✓ تولي مديرية الشباب والرياضة اهتماما كبيرا لمسيري النوادي الرياضية وتقديم لهم الفرصة لطرح مشاكلهم.
- ✓ أغلبية النوادي الجزائرية تسير نحو التطور.
- ✓ معظم القوانين الجزائرية مستمدة من قوانين الاتحاد الدولي.
- المرسوم التنفيذي 74/15 مطبق في النوادي الرياضية رغمًا التحفظات المسجلة على المادتين 06 و 09.
- ✓ للقانون دور فعال في سيورة النوادي .
- ✓ اعتماد النوادي الرياضية الجزائرية الهاوية على إعانات الجماعات المحلية

2- الاقتراحات والتوصيات:


- ✓ العمل على إيجاد خبراء جزائريين في مجال الرياضة والتربية البدنية والرياضية في الهيئات الدولية وذلك من أجل استفادة من خبرات والتي من شأنها تطوير التنظيم النشاطات البدنية والرياضية محليا.
- ✓ الاستفادة من خريجي المعاهد والجامعات في مجال الإدارة والتسيير الرياضي.
- ✓ إعادة رسكلة وتكوين وتأهيل على مستوى النوادي الرياضية الجزائرية الهاوية.
- ✓ إعادة النظر في المواد التي كانت محل نزاع بين النوادي والاتحادية خاصة المادة 06 و المادة 09.
- ✓ تكوين إطارات متخصصة في مجال القانون الرياضي.
- ✓ مواصلة إصدار النصوص التنظيمية للقانون 05/13 التي تنظم عمل النشاط الرياضي في الهيئات بصفة التخصيص لكل جانب.

3- الآفاق المستقبلية:

- واقع التمويل من الناحية القانونية في ظل المرسوم التنفيذي 74/15.
- تأثير عوامة النظم على التشريعات المحلية الرياضية.
- دور المرسوم التنفيذي 73/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية



مراجع



المصادر والمراجع المعتمدة في الدراسة:

قائمة المصادر:

1- القرآن الكريم سورة التوبة الآية 105.

2- قاموس منجد الطلاب، 2001، .

قائمة المراجع باللغة العربية:

- 1- حسن احمد الشافعي: المنظور القانوني عامة و القانون المدني في الرياضة، الإسكندرية، دار الوفاء، ط1، سنة 2005.
- 2- حبيب إبراهيم الحليلي: المدخل إلى العلوم القانونية، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، سنة 1998.
- 3- أحمد عز الدين عبد الله: معجم القانون، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، سنة 1999.
- 4- سليمان فرقس: المدخل لعلوم القانونية، دار دنيا، الأردن، سنة 1961.
- 5- جمال زكي: مقدمة الدراسات القانونية، دار دنيا، القاهرة، سنة 1969.
- 6- مروان عبد المجيد، الألعاب الرياضية للمعوقين، دار الفكر العربي، القاهرة، سنة 1997.
- 7- أنور الخولي، الرياضة والمجتمع، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، سنة 1996.
- 8- عبد الخالق، تدريب نظريات وتطبيقات، القاهرة، دار الفكر العربي، ط1، 1990.
- 9- عصام عبد الخالق، أصول الترويج وأوقات الفراغ، دار الفكر العربي، القاهرة، سنة 1992.
- 10- كمال درويش وأنور الخولي، الترويج وأوقات الفراغ، القاهرة، دار الفكر العربي، الطبعة 1، 2001.
- 11- يسرى محمد أبو العلاء، النظرية العامة للتعاون، ب د ن، ط1، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر، 2001.
- 12- ناصر ثابت، ناصر ثابت : أضواء على الدراسة الميدانية ، مكتبة الفلاح ، ط1 ، الكويت ، 1984.
- 13- مروان عبد المجيد إبراهيم، أسس البحث العلمي ، مؤسسة الوراق ، ط1، عمان ، الأردن ، 2000.
- 14- محمد شفيق ، البحث العلمي الأسس الإعداد ، المكتب الجامعي الحديث ، ط1، الإسكندرية ، 2004.
- 15- رشيد زرواتي ، تدريبات على منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، الجزائر، 2002.
- 16- محمد حسن علاوي ومحمد نصر الدين رضوان، القياس في التربية الرياضية وعلم النفس الرياضي، دار الفكر العربي ، ط3، القاهرة ، مصر ، 1996.
- 17- محمد صبحي حسنين : الوجيز في نظرية الالتزام، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1983.
- 18- حبيب إبراهيم الحليلي: مدخل إلى العلوم القانونية، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، سنة 1998.
- 19- روهي جميل، كرة القدم، دار النقائص بيروت، لبنان، ط1 ، 1986 .
- 20- محمد شفيق، البحث العلمي ، الأسس الإعداد ، المكتب الجامعي الحديث ، ط1، الإسكندرية .

21-كمال درويش و خليل السعدني، الاحتراف في كرة القدم، مركز الكتاب للنشر ، ط 1، القاهرة ،مصر، 2006 .

22-رشيد زرواتي، منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، دار الكتاب الحديث، ط 1، الجزائر، 2004

23-حسن أحمد الشافعي، سوزان أحمد علي مرسي: ميدان البحث العلمي، منشأة المعارف، د.ط ، الإسكندرية، 1999

24-مروان عبد المجيد إبراهيم : طرق ومناهج البحث العلمي في التربية البدنية والرائضة ، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة ، ط 1، الأردن ، 2002 .

25- رشيد زرواتي : تدريبات على منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، ديوان المطبوعات الجامعية، ط 1، الجزائر، 2002 .

3- قائمة المراجع باللغات الأجنبية:

Edition Sport loisirs ،Bouzenoun Ferhat inliation ou tennis De Table
1994N2.،

4 - قائمة الأطروحات والرسائل العلمية

01-فتيحة أوهابية،الاتصال الجمعي، إشكالية نظرية، جامعة عنابة، كنوز الحكمة للنشر والتوزيع،الجزائر سنة2012.

02-اوس عبد العزيز ،أثر طريقة تنظيم وسير الاتحادية الرياضية الوطنية على تطور التربية البدنية والرياضية،بحث متمحور حول الجانب القانوني في الجزائر المستقلة،أطروحة دكتوراه نظرية ومنهجية التربية البدنية والرياضية ،جامعة الجزائر 3.

03-فاضلي السيد علي نظام عمل الجمعيات في التشريع الجزائري،ماجستير، كلية الحقوق، تخصص قانون دستوري،جامعة بسكرة،2008

5- قائمة المراسيم والمناشير:

01-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،المرسوم التنفيذي 74/15 المؤرخ في 26 الربيع الثاني 1436 الموافق ل 16 فبراير 2015،يحدد الأحكام والقانون الأساسي النموذجي المطبق على النادي الرياضي الهاوي،العدد 11.

02-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، القانون 05/13 المؤرخ في 14 رمضان 1434 الموافق ل 23 يوليو 2013المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها،العدد39.

-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، القانون 06/12 المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012 المتعلق بالجمعيات،العدد02 .

- 03-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، والمرسوم التنفيذي 130/11 المؤرخ في 22 مارس 2011 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 502/05، العدد 18.
- 04-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 502/05 المؤرخ في 27 ذي الحجة 1426 الموافق ل 29 ديسمبر 2005 والذي يحدد القانون الأساسي للمسيرين الرياضيين المتطوعين المنتخبين، العدد 39
- 05- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المرسوم الرئاسي 62/06 المؤرخ في 11 فيفري 2006، المتضمن التصديق على نص الميثاق العربي لحقوق الإنسان، العدد 08.



ملاحق

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة المسيلة

معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية و الرياضية

قسم إدارة وتسيير رياضي

تخصص إدارة وتنظيم في الرياضة

استبانة للتحكيم

الأستاذ الفاضل.....الدكتور المحترم.....تحية طيبة وبعد

الاستمارة المعروضة على سيادتكم بشأن استطلاع رأيكم في بناء الاستبيان المنشود وإثراء البحث

عنوان البحث

دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الهاوية

دراسة ميدانية بعض الأندية الهاوية لولاية تيسمسيلت

الهدف من استطلاع الرأي: بناء استبيان:

ويأمل الباحث من سيادتكم بالمساعدة في استكمال خطوات وإجراءات بناء الاستبيان المنشود من حيث:

أولاً: مدى مناسبة المحاور المقترحة للاستبيان.

ثانياً: مدى سلامة صياغة العبارات المقترحة.

ثالثاً: مدى مناسبة العبارات لكل محور .

رابعاً: مدى ارتباط كل عبارة بالمحور نفسه .

خامساً: حذف أو تعديل أو إضافة أخرى ، وذلك بوضع علامة (X) في المكان المناسب ، علماً أن مفتاح العبارات هو:

نعم ، لا .

إمضاء الأستاذ

الدرجة العلمية

المحور الأول: هل تساهم النصوص القانونية للأندية الهاوية في تنظيمها وتطويرها.

مدى ارتباط العبارة بالمحور		مدى مناسبة العبارة			الدرجات العبارات
		مناسبة	غير مناسبة	أرى تعديل	
					1- هل أنتم على دراية بالتغييرات الجديدة التي مست النادي الهاوي. لا نعم
					2- هل تساهم التعديلات الجديدة في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية لا نعم
					3- هل يوجد توافق بين النصوص القانونية للمرسوم التنفيذي 74/15 وكيفية تطبيقها على مستوى الأندية الهاوية لا نعم
					4- هل تساهم مشاركة المدير الفني والطبيب بصوت إستشاري في استقلالية النادي الهاوي لا نعم
					5- هل إدراج هيئة للفحوصات خاصة بالمنشطات على مستوى أندية الهواة من شأنه تطوير الأنشطة لا نعم
					6- هل لتحديد اختصاص النادي الهاوي في مجال مكافحة المنشطات يوسع من دائرة نشاطه في المجال الرياضي لا نعم
					7- في رأيك هل إستحداث لجنة للأنصار من شأنه التقليل من حوادث الشغب في الملاعب لا نعم
					8- هل استحداث لجان داخل النادي الهاوي يضبط تنظيم وتسيير النادي وفق قانون الجمعيات والمرسوم التنفيذي 74/15 لا نعم

المحور الثاني: ما دور الجماعات المحلية في دعم الأندية الهاوية واستقلاليتها في ظل المرسوم التنفيذي 74/15.

مدى ارتباط العبارة بالمحور		مدى مناسبة العبارة			الدرجات العبارة
		أرى تعديل	غير مناسبة	مناسبة	
غير مرتبطة	مرتبطة				<p>1- ما هي أهم مصادر التمويل لديكم</p> <p>1- إعانات الدولة والجماعات المحلية</p> <p>2- الإعانات والتبرعات من الهيئات الرياضية المختلفة</p> <p>3- الاعتمادات والاشتراكات و المساهمات من الأعضاء</p>
					<p>2- هل تسايرون تطبيق القوانين اللازمة في حالة تلقي الإعانات من الجماعات المحلية على مستوى الولاية</p> <p>لا نعم</p>
					<p>3- هل اشتراط الحصول على موافقة الإدارة المحلية للرياضة يمس استقلالية النادي الهاوي من حيث التسيير</p> <p>لا نعم</p>
					<p>4- بما أن التكوين يحظى الدعم المالي العمومي باعتباره منفعة عامة فهل ذلك يآثر على استقلاليته</p> <p>لا نعم</p>
					<p>5- هل تساعد اللجنة المالية باعتبارها جهاز مراقبة داخلي في ضبط المسائل المالية للنادي من دون تدخل مديرية الشباب والرياضة</p> <p>لا نعم</p>
					<p>6- هل القوانين الجديدة تسمح لكم بالبحث عن مصادر جديدة للتمويل عدا السلطات المحلية.</p> <p>لا نعم</p>

7- هل يساهم التعديلات القانونية في العلاقة بين لنادي الرياضي ومديرية

الشباب في تحسين النتائج من حيث :

-زيادة عدد المأطرين (مسيرين ومدربين)؟

لا نعم

-وجود رياضيين ذوي مستوى عالي؟

لا نعم

-الحصول على مراتب متقدمة في البطولة؟

لا نعم

-بناء أو توفير منشآت رياضية جديدة

لا نعم

الملحق رقم: 02

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة المسيلة

معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية و الرياضية

قسم إدارة وتسيير رياضي

تخصص إدارة وتنظيم في الرياضة

استمارة استبيان

الأستاذ الفاضل.....الدكتور المحترم.....تحية طيبة وبعد

الاستمارة المعروضة على سيادتكم بشأن استطلاع رأيكم في بناء الاستبيان المنشود وإثراء البحث

عنوان البحث

دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الهاوية

دراسة ميدانية بعض الأندية الهاوية لولاية تيسمسيلت

الهدف من استطلاع الرأي: بناء استبيان:


ويأمل الباحث من سيادتكم بالمساعدة في استكمال خطوات وإجراءات بناء الاستبيان المنشود.

المحور الأول: مساهمة المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير وتنظيم الأندية الهاوية.

لا	نعم	الدرجات العبارات
		1- هل التغييرات الجديدة التي مست النادي الهاوي تساهم في تنظيمه وتسييره.
		2- هل دعمت مواد المرسوم التنفيذي 74/15 الأهداف العامة للتربية البدنية والرياضية.
		3- هل يوجد توافق بين مواد المرسوم التنفيذي 74/15 وقانون 06/12 الخاص بالجمعيات.
		4- هل تساهم مشاركة المدير الفني والطبيب بصوت إستشاري في استقلالية النادي الهاوي بناء على التعديلات الجديدة للمرسوم التنفيذي 74/15.
		5- هل إدراج هيئة للفحوصات خاصة بالمنشطات من شأنه تطوير الأنشطة البدنية والرياضية بالاندية الهاوية
		6- هل إستحداث لجنة للأنصار للأندية الهاوية من شأنه التقليل من حوادث الشغب في الملاعب.
		7- هل استحداث لجان داخل النادي الهاوي يضبط تنظيم وتسيير النادي وفق قانون الجمعيات والمرسوم التنفيذي 74/15

المحور الثاني: هل يساهم المرسوم التنفيذي 74/15 في استقلالية النادي الهاوي وزيادة دعم الجماعات المحلية.

البيانات	
لا	نعم
	1- هل تسيرون تطبيق القوانين اللازمة في حالة تلقي الإعانات من الجماعات المحلية على مستوى الولاية
	2- هل اشتراط الحصول على موافقة الإدارة المحلية للرياضة يمس استقلالية النادي الهاوي من حيث التسيير الإداري والمالي
	3- يحظى التكوين بالدعم المالي العمومي بإعتباره منفعة عامة فهل ذلك يآثر على استقلاليته.
	4- هل يساعد جهاز مراقبة مالية داخلي في ضبط المسائل المالية للنادي من دون تدخل مديرية الشباب والرياضة للولاية.
	5- هل مواد المرسوم التنفيذي 74/15 تسمح لكم بالبحث عن مصادر جديدة للتمويل عدا السلطات المحلية
	6- هل يساهم التعديلات القانونية وفق المرسوم التنفيذي 74/15 في زيادة عدد المأطرين (مسيرين ومدربين)؟
	7- هل يساهم التعديلات القانونية وفق المرسوم التنفيذي 74/15 في وجود رياضيين ذوي مستوى عالي؟
	8- هل يساهم التعديلات القانونية وفق المرسوم التنفيذي 74/15 في بناء أو توفير منشآت رياضية جديدة



الملحق رقم :03

القانون الأساسي النموذج المطبق على النادي

الرياضي الهاوي

المرسوم التنفيذي رقم 15 - 74 المؤرخ في 16 فيفري 2015

مرسوم تنفيذي رقم 15-74 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1436 الموافق 16 فبراير

سنة 2015 يحدد الأحكام والقانون الأساسي النموذجي المطبق على النادي الرياضي الهاوي

إنّ الوزير الأول.

- بناء على تقرير وزير الرياضة.

- وبناء على الدستور لا سيما المادتان 85-3 و 125 (الفقرة 2) منه،

- و بمقتضى القانون رقم 99-11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة

1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000 لا سيما المادة 101 منه،

- و بمقتضى القانون رقم 11-10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة

2011 والمتعلق بالبلدية،

- و بمقتضى القانون رقم 12-06 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012

والمتعلق بالجمعيات،

- و بمقتضى القانون رقم 12-07 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة

2012 والمتعلق بالولاية،

- و بمقتضى القانون رقم 13-05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة

2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها لاسيما المادة 76 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-145 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1435 الموافق 28 أبريل سنة 2014 و تضمن تعيين الوزير الأول،
- و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97 - 268 المؤرخ في 16 ربيع الأول عام 1418 الموافق 21 يوليو سنة 1997 الذي يحدد الإجراءات المتعلقة بالالتزام بالنفقات العمومية وتنفيذها ويضبط صلاحيات الأمرين بالصرف ومسؤولياتهم المعدل،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-351 المؤرخ في 24 شعبان عام 1422 الموافق 10 نوفمبر سنة 2001 و المتضمن تطبيق أحكام المادة 101 من القانون رقم 99-11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 و المتضمن قانون المالية لسنة 2000 و المتعلقة بكيفيات مراقبة استعمال إعانات الدولة أو الجماعات المحلية للجمعيات و المنظمات،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-502 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005 الذي يحدد القانون الأساسي للمسيرين الرياضيين المتطوعين المنتخبين،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-07 المؤرخ في 21 محرم عام 1431 الموافق 7 يناير سنة 2010 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشباب والرياضة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-330 المؤرخ في 4 صفر عام 1436 الموافق 27 نوفمبر سنة 2014 الذي يحدد كيفيات تنظيم الاتحاديات الرياضية الوطنية وسيورها وكذا قانونها الأساسي النموذجي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-352 المؤرخ في 15 صفر عام 1436 الموافق 8 ديسمبر سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات وتشكيلة وتنظيم وسير اللجنة الوطنية التنفيذية واللجان الولائية للوقاية من العنف في المنشآت الرياضية ومكافحته،
- وبعد موافقة رئيس الجمهورية :

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 76 من القانون رقم 13-05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 و المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها يهدف هذا المرسوم إلى ضبط الأحكام المطبقة على النادي الرياضي الهاوي وتحديد قانونه الأساسي النموذجي طبقا للملحق المرفق بهذا المرسوم.

المادة 2: النادي الرياضي الهاوي جمعية رياضية ذات هدف غير مريح تسير وجب أحكام القانون رقم 06 -
12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 المتعلق بالجمعيات والقانون رقم 13-05
المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 و المذكور أعلاه وكذا أحكام هذا المرسوم وقانونه
لأساسي.

المادة 3: طبقاً لأحكام المادة 76 من القانون رقم 13-05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23
يوليو سنة 2013 والمذكور أعلاه يخضع تأسيس النادي الرياضي الهاوي قبل اعتماده إلى الرأي المطابق للإدارة
المحلية المكلفة بالرياضة.

يحدد الوزير المكلف بالرياضة شروط تأسيس النادي الرياضي الهاوي وكيفياته العملية.

المادة 6: . يمنع تغيير تخصيص إعانة عمومية من الدولة أو الجماعات المحلية من طرف النادي
الهاوي دون الموافقة الصريحة من الإدارة المكلفة بالرياضة ودون إعلام وأخذ رأي الجماعات أو الهيئة
المانحة للإعانة لا يمكن خصم أي أجرة أو تعويض أو منحة مخصصة لرياضي من النادي الرياضي
الهاوي من الإعانات العمومية التي تمنحها الدولة أو الجماعات المحلية للنادي الرياضي الهاوي تحت
طائلة العقوبات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

المادة 9: يتعين على النادي الرياضي الهاوي تقديم لغرض المراقبة كل الوثائق المتعلقة بسيره وبتسييره عند
كل طلب من الإدارة المكلفة بالرياضة والسلطات المؤهلة لهذا الغرض.

المادة 10: يتعين على النوادي الرياضية الهاوية المؤسسة مطابقة قانونها الأساسي مع أحكام هذا
المرسوم في أجل سنة (1) ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

القانون الأساسي النموذجي للنادي الرياضي الهاوي

الفصل الأول

التأسيس

المادة الأولى: المصرحون (الأسماء والألقاب و المهن والموطن والجنسية والانتساب لكل الأعضاء

المؤسسين أو المتصرفين باسم ولحساب) (تعيين الهيئات أو المؤسسات) :

- (2)
- (3)
- (4)
- (5)
- (6)
- (7)
- (8)
- (9)
- (10)
- (11)
- (12)
- (13)
- (14)
- (15)

يؤسسون بهذا ناديا رياضيا هاويا (1) يسير بموجب التشريع والتنظيم المعمول بهما لاسيما القانون رقم 06-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بالجمعيات والقانون رقم 05-13 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 و المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها المرسوم التنفيذي رقم 15-74 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1436 الموافق 16 فبراير سنة 2015 الذي يحدد الأحكام والقانون الأساسي النموذجي المطبق على النادي الرياضي الهاوي وكذا أحكام هذا القانون الأساسي.

الفصل الثالث

تشكيلة النادي الرياضي الهاوي

المادة 9 : يتشكل النادي الهاوي من أعضاء وأعضاء شرفيين وأعضاء مؤسسين يعين الأعضاء الشرفيين

باقتراح من المكتب التنفيذي بالأغلبية البسيطة للجمعية العامة نظير خدماتهم التي قدموها
أو يقدمونها للنادي.

المادة 10 : يقدم كل طلب انخراط للنادي الهاوي كتابيا ويوقع من طرف صاحبه و يقبل من طرف

المكتب التنفيذي للنادي الهاوي. يخضع قبول الانخراط إلى تسديد اشتراك سنوي من صاحب الطلب
تحدد مبلغه الجمعية العامة وآجال دفعه عن طريق النظام الداخلي.

المادة 11 :تفقد صفة العضوية في النادي من خلال:

- الاستقالة المقدمة كتابيا و المقبولة من طرف المكتب التنفيذي للنادي الهاوي.
- فقدان الصفة التي سمحت بالانخراط.
- الوفاة.

- الغيابات المتكررة وغيرالمبررة التي يحدد عددها في النظام الداخلي.

- عدم تسديد الاشتراك السنوي في الآجال المحددة في النظام الداخلي للنادي الهاوي.

- الخطأ الجسيم طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما الطرد لعضو في النادي الهاوي الصادرعن
الجمعية العامة باقتراح من المكتب التنفيذي للنادي.

المادة 12 : تحدد الإجراءات المرتبطة بالحصول على وفقدان صفة عضو في النادي الهاوي في النظام
الداخلي للنادي الهاوي.

الفصل الرابع

تنظيم وسير النادي الرياضي الهاوي

المادة 13 : يضم النادي الهاوي :

-الجمعية العامة

- الرئيس

- المكتب التنفيذي

- الفروع الرياضية المتخصصة (9)

- المستخدمين التقنيين والإداريين والطبيين - الرياضيين الموضوعين تحت تصرف النادي أو الذين يتم توظيفهم طبقاً للتنظيم المعمول به
- لجنة أو عدة لجان متخصصة.

ويضم علاوة على ذلك لجنة مناصرين تؤسس طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما

المادة 14 : الجمعية العامة هي جهاز مداولة النادي الهاوي وتضم مجموع أعضاء النادي كما هو منصوص عليهم في المادة 15 أدناه.

المادة 15 : تضم الجمعية العامة الأعضاء الآتي ذكرهم :

- الأعضاء المؤسسين

- رؤساء النادي القدامى الذين أتموا عهدة كاملة واحدة على الأقل

- الأعضاء الشرفيين

- أعضاء المكتب التنفيذي الممارسين

- أعضاء مكاتب الفروع الرياضية المتخصصة (10)

- رئيس لجنة المناصرين .

تثبت قائمة أعضاء الجمعية العامة من طرف الإدارة المحلية المكلفة بالرياضة.

الفرع السادس

اللجان المتخصصة للنادي الهاوي

المادة 35 : اللجان المتخصصة للنادي الهاوي هي لا سيما :

- لجنة التوجيه التقني والتطوير الرياضي

- لجنة تكوين المواهب الشابة

- اللجنة الطبية

- لجنة ترقية الرياضة النسوية

- لجنة الأنشطة الترفيهية والروح الرياضية والأخلاقيات الرياضية

- لجنة العلاقات العمومية و الموارد المالية والتمويل

- لجنة التأديب

وكل اللجان الأخرى التي من شأنها المشاركة في تحقيق أهداف النادي الهاوي.

المادة 36 : تحدد كيفية إحداث اللجان المتخصصة وتنظيمها وسيرها في النظام الداخلي للنادي الهاوي.

الفصل التاسع

أحكام مالية

المادة 53 : تصادق الجمعية العامة على ميزانية النادي الهاوي التي تشمل كل الفروع الرياضية المتخصصة.

المادة 54 : علاوة عن الموارد المرخصة بالتشريع المعمول به تتمثل موارد النادي الهاوي فيما يأتي :

- اشتراكات الأعضاء و المنخرطين و المناصرين

- الهبات والوصايا

- قسط من الناتج الصافي للتظاهرات و المنافسات الرياضية

- الإعانات المحتملة للدولة و الجماعات المحلية

- مساهمات المؤسسات والهيئات العمومية والخاصة

- مداخيل الأملاك الخاصة أو المستغلة عن طريق الامتياز

- القروض

- مداخيل عمليات الإشهار والرعاية والدعم والتنقلات المحتملة للرياضيين

- اكتتابات الأعضاء و المنخرطين و المناصرين

- كل الموارد الأخرى المرخص بها طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

المادة 55 : توضع أرصدة النادي الهاوي في حساب وحيد مفتوح لهذا الغرض طبقا وفي ظل احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما لا سيما أحكام المادة 183 من القانون رقم 05-13 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 و المذكور أعلاه.

المادة 56 : يتعين على النادي الهاوي لغرض المراقبة تقديم كل الوثائق وكل المستندات الشبوتية ومختلف الوثائق المتعلقة بتسييره المالي والمحاسبي والإداري عند كل طلب من الإدارة المكلفة بالرياضة والسلطات المؤهلة لهذا الغرض.

المادة 57 : تشمل مصاريف النادي الهاوي كل المصاريف الضرورية لتحقيق الأهداف المسندة إليه في القوانين الأساسية والقوانين والأنظمة المعمول بها.

مَشاف جامعة "محمد بوضياف" بالمسيلة لمذكرات ماستر للفترة [2017/2016]

معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية و الرياضية.

قسم: إدارة وتسيير رياضي

رقم التسلسل:

رقم التسجيل: 128053119

الطالب:

تاريخ المناقشة: 21/05/2017.

عنوان المذكرة: دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الجزائرية

الهاوية.

لغة المذكرة: اللغة العربية.

نوع المذكرة: ماستر.

البلد: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية – ولاية المسيلة –

الجامعة: جامعة محمد بوضياف بالمسيلة.

إشراف: بوساق فتيحة.

عدد الصفحات :

ملف إلكتروني (cd-Rom * word * PDF)

فرع: إدارة وتنظيم في الرياضة

التخصص: إدارة تسيير رياضي

الملخص:

بالعربية

عنوان الدراسة : دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الجزائرية

الهاوية.

الهدف من الدراسة :

- إبراز مساهمة النصوص القانونية في تنظيم وتطوير النادي الهاوي وفق التعديلات التي جاء بها المرسوم

التنفيذي 74/15.

- معرفة مدى مساهمة المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية.

- إظهار دور الجماعات المحلية في دعم الأندية الهاوية في ظل المرسوم التنفيذي 74/15.

مشكلة الدراسة :

ما دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الجزائرية الهاوية؟

فرضيات الدراسة :

1- يساهم المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير وتنظيم الأندية الهاوية.

2- يساهم المرسوم التنفيذي 74/15 في استقلالية النادي الهاوي وزيادة دعم الجماعات المحلية.

المنهج المتبع في الدراسة :

المنهج الوصفي.

الأدوات المستخدمة في الدراسة : الاستبيان

كلمات المفتاحية : المرسوم التنفيذي 74/15، الأنشطة البدنية والرياضية، النادي الهاوي.

بالفرنسية

Mots clés: décret exécutif 15/74. Activités physique et sportives

Club Amateur.

بالإنجليزية

Keywords: Executive Dcree15/74. Physical and sports activities

Amateur Club.

جاء هذا البحث في فصول.

الفصل الأول: الخلفية النظرية والدراسات السابقة.

وتناول الفصل الثاني: الإطار العام للدراسة.

أما الفصل الثالث: الإجراءات الميدانية للدراسة

الفصل الرابع: عرض النتائج وتفسيرها ومناقشتها.

الفصل الخامس: الإستنتاجات والإقتراحات.

من أهم النتائج التي توصلت إليها الباحثة :

-أن المرسوم التنفيذي 74/15 يساهم في تطوير وتنظيم الأندية الهاوية.

-مساهم المرسوم التنفيذي 74/15 في استقلالية النادي الهاوي وزيادة دعم الجماعات المحلية.

توصلت الباحثة للعديد من التوصيات أهمها :

-العمل على إيجاد خبراء جزائريين في مجال الرياضة والتربية البدنية والرياضية في الهيئات الدولية وذلك من

أجل استفادة من خبرات والتي من شأنها تطوير التنظيم النشاطات البدنية والرياضية محليا.

-الاستفادة من خريجي المعاهد والجامعات في مجال الإدارة والتسيير الرياضي.

-إعادة رسكلة وتكوين وتأهيل على مستوى النوادي الرياضية الجزائرية الهاوية.

-إعادة النظر في المواد التي كانت محل نزاع بين النوادي والاتحادية خاصة المادة 06 و المادة 09.

-تكوين إطارات متخصصة في مجال القانون الرياضي.

-مواصلة إصدار النصوص التنظيمية للقانون 05/13 التي تنظم عمل النشاط الرياضي في الهيئات بصفة

التخصيص لكل جانب.

كشاف بالفرنسية

Faculté Institut des sciences et techniques des Activités

sportives et et physiques

:Département

N° d'ordre :

N° d'inscription : 128053119...

Chercheur: BELKORCHE MOHAMED

Soutenu publiquement le : 21/05/2017

Titre de la thèse (mémoire) : Le rôle du décret exécutif 15/74

dans le développement des activités physiques et des clubs sportifs dans

les clubs Amateurs Algériens.

Language de la thèse : Arabic

Modèle de la thèse: Master Académique

Pays : RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE-M'SILA

Université: Université de M'sila

Nom et Prénom de l'encadreur: BOUSSAG FATIHA

Grade : conférencier

Nombre de page:

Fichier électronique (CD-ROM* word * PDF)

Spécialité :

Option : Gestion et organisation dans le sport

Résumé : Titre de l'étude: Le rôle du décret exécutif 15/74 dans le développement des activités physiques et des clubs sportifs dans les clubs Amateurs Algériens.

Le but de l'étude:

- mettre en évidence la contribution des textes juridiques dans l'organisation et le développement du club amateur conformément aux modifications apportées par le décret exécutif 15/74.
- de connaître l'étendue de la contribution du décret exécutif 15/74 dans le développement des activités physiques et sportives.
- montrer le rôle des communautés locales dans le soutien abîme clubs en vertu du décret exécutif 15/74

Problématique:

Quel est le rôle du décret exécutif 15/74 dans le développement des activités physiques et des clubs sportifs dans l'abîme algérien?

hypothèses:

1-leDécret exécutif 15/74 contribue dans le développement et la réglementation des clubs Amateurs.

2- le décret exécutif 15/74 contribue dans l'indépendance de l'amateur du club et un soutien accru pour les groupes locaux.

Mots clés:

décret exécutif 15/74, Activités physique et sportives , Club Amateur .

- Les résultats atteints les plus importants sont:

- Servir sur la recherche d'experts algériens dans le domaine du sport et de l'éducation physique et du sport dans les organismes internationaux afin de bénéficier de l'expertise qui développera l'organisation des activités physiques et sportives au niveau local.
- Benefiting diplômés des collèges et des universités dans le domaine de la gestion et de la gouvernance du sport.
- Recyclable et Re-formation et la qualification au niveau des clubs sportifs gouffre algérien.
- Re-examiner les matériaux qui ont fait l'objet d'un différend entre les clubs et le Rapporteur spécial fédéral article 06 et à l'article 09.
- Cadres -tkoan spécialisés dans le domaine du droit du sport.
- Poursuite de la publication des dispositions réglementaires de la loi régissant le travail de l'activité sportive 13/05 dans les corps dans l'allocation de chaque côté.

ملخص الدراسة

عنوان الدراسة:

دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الجزائرية الهاوية.

هدف الدراسة:

- إبراز مساهمة النصوص القانونية في تنظيم وتطوير النادي الهاوي وفق التعديلات التي جاء بها المرسوم التنفيذي 74/15.
- معرفة مدى مساهمة المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية.
- إظهار دور الجماعات المحلية في دعم الأندية الهاوية في ظل المرسوم التنفيذي 74/15.

إشكالية الدراسة:

ما دور المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الجزائرية الهاوية؟

الفرضية العامة:

للمرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير الأنشطة البدنية والرياضية في الأندية الجزائرية الهاوية؟

الفرضيات الجزئية:

- يساهم المرسوم التنفيذي 74/15 في تطوير وتنظيم الأندية الهاوية.
- يساهم المرسوم التنفيذي 74/15 في استقلالية النادي الهاوي وزيادة دعم الجماعات المحلية.

إجراءات الدراسة:

العينة: عينة قصدية تتكون من 42 من مسيري النوادي الرياضية الهاوية لولاية تيسمسيلت الناشطة فيما بين الرابطات وجهوي سعيدة .
المجال البشري: طبق الباحث الدراسة على أفراد العينة والتي شملت مسيري النوادي الرياضية الهاوية.
المجال المكاني: أجريت الدراسة الميدانية على مستوى نوادي ولاية تيسمسيلت الناشطة فيما بين الرابطات وجهوي سعيدة.
المجال الزمني: تم إنجاز هذه الدراسة بديّة من 06 جانفي 2017 إلى غاية 29 أفريل 2017
المنهج المستخدم: اعتمد الباحث على المنهج الوصفي لملائمته لموضوع الدراسة.
الأدوات المستعملة: استبيان.

النتائج المتوصل إليها:

- أن المرسوم التنفيذي 74/15 يساهم في تطوير وتنظيم الأندية الهاوية.
- مساهم المرسوم التنفيذي 74/15 في استقلالية النادي الهاوي وزيادة دعم الجماعات المحلية.

الاقتراحات:

- ✓ العمل على إيجاد خبراء جزائريين في مجال الرياضة والتربية البدنية والرياضية في الهيئات الدولية وذلك من أجل استفادة من خبرات والتي من شأنها تطوير التنظيم النشاطات البدنية والرياضية محليا.
- ✓ الاستفادة من خريجي المعاهد والجامعات في مجال الإدارة والتسيير الرياضي.
- ✓ إعادة رسكلة وتكوين وتأهيل على مستوى النوادي الرياضية الجزائرية الهاوية.
- ✓ إعادة النظر في المواد التي كانت محل نزاع بين النوادي والاتحادية خاصة المادة 06 و المادة 09.
- ✓ تكوين إدارات متخصصة في مجال القانون الرياضي.
- ✓ مواصلة إصدار النصوص التنظيمية للقانون 05/13 التي تنظم عمل النشاط الرياضي في الهيئات بصفة التخصيص لكل جانب.

Résumé de l'étude en français

Titre de l'étude:

Le rôle du décret exécutif 15/74 dans le développement des activités physiques et des clubs sportifs dans l'abîme algérien.

Le but de l'étude:

- mettre en évidence la contribution des textes juridiques dans l'organisation et le développement du club amateur conformément aux modifications apportées par le décret exécutif 15/74.
- de connaître l'étendue de la contribution du décret exécutif 15/74 dans le développement des activités physiques et sportives.
- montrer le rôle des communautés locales dans le soutien abîme clubs en vertu du décret exécutif 15/74.

Problématique:

Quel est le rôle du décret exécutif 15/74 dans le développement des activités physiques et des clubs sportifs dans l'abîme algérien?

hypothèses:

- 1-leDécret exécutif 15/74 contribue dans le développement et la réglementation des clubs Amateurs.
- 2- le décret exécutif 15/74 contribue dans l'indépendance de l'amateur du club et un soutien accru pour les groupes locaux.

Procédures d'études:

Exemple: L'échantillon se compose de 42 gestionnaires intentionnels des clubs sportifs de l'abîme du mandat actif entre les associations Tissemsilt et heureux régional.

Champ humaine: chercheur plat sur l'échantillon d'étude, qui comprenait les directeurs des abysses des clubs sportifs.

Champ spatial: L'étude sur le terrain a été menée au niveau de l'Etat Tissemsilt clubs actifs entre les associations et régionales heureux.

Temporelle Domaine: Cette étude a été réalisée le 06 Janvier 2017 au 29 Avril 2017

la méthode utilisée: chercheur sur l'approche descriptive adoptée pour son aptitude au sujet de l'étude.

Outils utilisés: questionnaire omprenait les directeurs des abysses des clubs sportifs.

La méthode utilisée: le chercheur a adopté l'approche descriptive de la pertinence du sujet de l'étude.: chercheur sur l'approche descriptive adoptée pour son aptitude au sujet de l'étude.

Outils utilisés: questionnaire.

-Servir sur la recherche d'experts algériens dans le domaine du sport et de l'éducation physique et du sport dans les organismes internationaux afin de bénéficier de l'expertise qui développera l'organisation des activités physiques et sportives au niveau local.

-Benefiting diplômés des collèges et des universités dans le domaine de la gestion et de la gouvernance du sport.

-Recyclable et Re-formation et la qualification au niveau des clubs sportifs gouffre algérien.

-Re-examiner les matériaux qui ont fait l'objet d'un différend entre les clubs et le Rapporteur spécial fédéral article 06 et à l'article 09.

-Cadres -tkoan spécialisés dans le domaine du droit du sport.

-Poursuite de la publication des dispositions réglementaires de la loi régissant le travail de l'activité sportive 13/05 dans les corps dans l'allocation de chaque côté.